CBUAE Classification: Public

مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي
CENTRAL BANK OF THE U.A.E.

مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب والتنظيمات غير المشروعة

الدليل الإرشادي للمنشآت المالية المرخصة بشأن المخاطر المرتبطة بالمدفوعات

30 يوليو 2022

المحتويات

1. مقدمة 3

1.1. الغرض من الدليل الارشادي.....3

1.2. **نطاق التطبيق:** 4

1.3. **الأساس القانوني:** 4

1.4. التعريفات.....5

2. فهم المخاطر 5

2.1. **مخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب المرتبطة بقطاع المدفوعات** 7

2.1.1. ***خصائص نقل الاموال*** *7*

2.1.2. ***المدفوعات بين النظراء:*** *8*

8

2.1.3. ***حركة الأموال عبر الحدود*** *9*

2.1.4. ***الثغرات التنظيمية العالمية*** *9*

2.1.5. ***الوساطة*** *10*

2.1.6. التداخل المراسل: *11*

2.1.7. ***استخدام الوكلاء والكيانات التابعة*** *12*

2.1.8. ***مخاطر التجار*** *14*

2.2. **مخاطر غسل الاموال وتمويل الارهاب المرتبطة بالمنشآت المالية التي توفر خدمات للمشاركين في قطاع المدفوعات**

14

2.2.1. ***علاقة المراسلة المصرفية وأنواع المخاطر المرتبطة بها:*** *14*

2.2.2. ***المخاطر الأخرى المرتبطة بالوساطة*** *15*

2.2.3. ***المخاطر المرتبطة بالاسناد الخارجي*** *16*

3. إجراءات الحد من المخاطر 16

3.1. **متطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وفقا لأنظمة المصرف المركزي** 17

3.1.1. ***مقدمي تسهيلات القيمة المخزنة*** *17*

3.1.2. ***نظام خدمات الدفع للتجزئة ومنظومات البطاقات*** *17*

3.1.3. ***نظم الدفع ذات القيمة العالية*** *17*

3.2. **تقييم المخاطر** 18

3.3. الاجراءات الوقائية الخاصة بالمنشآت المالية المرخصة التي توفر المنتجات والخدمات لعملائها بشكل مباشر20

3.3.1. العناية الواجبة والعناية الواجبة المعززة والمراقبة المستمرة.....*20*

3.3.2. الضوابط *22*

3.3.3. متطلبات التحويلات البرقية *23*

3.4. **الاجراءات الوقائية للمنشآت المالية المرخصة التي تقدم خدمات إلى باقي المشاركين في قطاع المدفوعات** 23

3.4.1. العناية الواجبة والعناية الواجبة المعززة والمراقبة المستمرة.....*23*

3.4.2. العناية الواجبة الخاصة بعلاقة المراسلة المصرفية *25*

3.5. العقوبات المالية المستهدفة 26

3.6. **مراقبة المعاملات والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة** 28

3.7. **الحوكمة والتدريب**28

الملحق (1) ملخص الدليل الإرشادي 31

1. مقدمة

1.1. الغرض من الدليل الإرشادي

تنص المادة (44.11) من قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019 في شأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (20) لسنة 2018 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة على أن تتولى الجهات الرقابية تزويد المنشآت المالية ... بالإرشادات التوجيهية والتغذية العكسية لتعزيز فعالية تنفيذها لإجراءات مواجهة الجريمة**."**

والغرض من هذا الدليل الإرشادي هو تقديم **التوجيه والمساعدة** للمنشآت المالية الخاضعة لرقابة مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي (المصرف المركزي) ، من أجل مساعدتها على تحسين فهمها وأدائها الفعال لالتزاماتها القانونية المحددة بموجب الإطار القانوني والتنظيمي المعمول به في الدولة.

ويجب قراءة هذا الدليل الإرشادي بالتوازي مع قرار مجلس إدارة المصرف المركزي بشأن إجراءات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة (رقم 2019/74 الصادرة بتاريخ 2019/06/19 (والإرشادات التوجيهية بشأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة للمنشآت المالية (رقم 2019/79 الصادرة بتاريخ 2019/06/27 وأي تعديلات وتحديثات صادرة بشأنها[1]. بالتالي، لا يشكل هذا الدليل الإرشادي تشريعات أو لائحة إضافية ولا تحل محل أو تلغي أي متطلبات قانونية أو تنظيمية أو التزامات قانونية، ولكنه يحدد توقعات المصرف المركزي للمنشآت المالية المرخصة لتكون قادرة على إثبات الامتثال لهذه المتطلبات. وفي حالة وجود تناقض بين هذا الدليل والأطر القانونية أو التنظيمية السارية حالياً، فإن هذه الأخيرة هي التي تسود. ويمكن استكمال هذا الدليل بلوائح إرشادية إضافية منفصلة، مثل جلسات التوعية والمراجعات الموضوعية التي يجريها المصرف المركزي.

وعلاوة على ذلك، يراعي هذا الدليل الإرشادي المعايير والتوجيهات[2] الصادرة عن مجموعة العمل المالي ("فاتف") وأفضل الممارسات ومؤشرات عناصر التهديد. ولا يعتبر هذا الدليل شاملاً ولا يفرض قيوداً على التدابير التي يجب أن تتخذها المنشآت المالية المرخصة من أجل الوفاء بالتزاماتها القانونية بموجب الإطار القانوني والتنظيمي المعمول به حالياً. وعلى هذا النحو، يجب على المنشآت المالية المرخصة إجراء تقييماتها الخاصة للطريقة التي يجب أن تفي بها بالتزاماتها القانونية.

ويدخل هذا الدليل حيز التنفيذ فور إصداره من قبل المصرف المركزي، علما بأن المنشآت المالية المرخصة ملزمة بأن تثبت امتثالها لمتطلبات المصرف المركزي في غضون شهر واحد من إصدار هذا الدليل**.**

---

[1] الإرشادات متاحة على الرابط التالي: https://www.centralbank.ae/en/cbuae-amlcft

[2] مجموعة العمل المالي – فاتف: الدليل الإرشادي حول المنهج القائم على المخاطر للبطاقات مسبقة الدفع وعمليات الدفع عبر الهاتف الجوال وخدمات الدفع عبر الإنترنت 2013 https://www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/recommendations/Guidance-RBA-NPPS.pdf، والخدمات المصرفية بالمراسلة 2016: https://www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/reports/Guidance-Correspondent-Banking-Services.pdf

1.2. نطاق التطبيق:

ما لم يذكر خلاف ذلك، ينطبق هذا الدليل الإرشادي على جميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين، المرخصين و/ أو الخاضعين لإشراف ورقابة المصرف المركزي الواردين ضمن الفئات التالية:

- البنوك الوطنية، وفروع البنوك الأجنبية، ومحال الصرافة، وشركات التمويل.
- التسهيلات ذات القيمة المخزنة، مقدمي خدمات الدفع للتجزئة، ومنظومات البطاقات.

1.3. الأساس القانوني:

يعتمد هذا الدليل الإرشادي على أحكام القوانين التالية:

- مرسوم بقانون اتحادي رقم (20) لسنة 2018 بشأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة المعدّل بالمرسوم بقانون اتحادي رقم (26) لسنة 2021 ("قانون مواجهة غسل الأموال ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب").
- قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019 في شأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (20) لسنة 2018 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة المعدّل بقرار مجلس الوزراء رقم (24) لسنة 2022 ("قرار مجلس الوزراء حول مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب").
- قرار مجلس الوزراء رقم (74) لسنة 2020 بشأن نظام قوائم الإرهاب وتطبيق قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمنع وقمع الإرهاب وتمويله ووقف انتشار أسلحة الدمار الشامل وتمويلها والقرارات ذات الصلة ("قرار مجلس الوزراء رقم 74").

1.4. التعريفات

منظومة البطاقات: تعني مجموعة من القواعد والممارسات والمعايير التي تمكن حامل أداة الدفع من القيام بمعاملات الدفع بواسطة البطاقة داخل الدولة بشكل منفصل عن أي بنية تحتية لنظام الدفع الذي يدعم تشغيلها، وتتضمن الكيان المسؤول عن إدارة منظومة البطاقات. ولتجنب الشك، يجوز تشغيل منظومة البطاقات من قبل كيان تابع للقطاع خاص أو هيئات القطاع العام على حد سواء.

علاقة المراسلة المصرفية: علاقة بين منشأة مالية مراسلة ومنشأة مجيبة من خلال حساب جاري أو أي نوع آخر من الحسابات أو أي خدمة أخرى مرتبطة به، ويشمل ذلك علاقة المراسلة الناشئة لأجل معاملات الأوراق المالية أو تحويل الأموال.

التداخلفي علاقات المراسلة المصرفية (التداخل) : يعرَّف من قبل مجموعة العمل المالي (فاتف) على أنه استخدام عدد من البنوك المجيبة للعلاقة المراسلة المصرفية من خلال العلاقة المباشرة مع البنك المجيب لإجراء عمليّات وضمان الوصول إلى الخدمات الماليّة.

منتجات وخدمات الدفع الجديدة: تعرف من قبل مجموعة العمل المالي على أنها منتجات وخدمات الدفع المبتكرة الجديدة التي توفر بديلا للخدمات المالية التقليدية.

قطاع المدفوعات: يشير قطاع المدفوعات إلى مختلف أشكال المدفوعات التي يتم إرسالها وتبادلها عبر قنوات التسليم المختلفة، والتي تستخدم المنصات والأنظمة والخدمات والمنتجات الرقمية بشكل متكرر.

الخدمات: يقصد بها منتجات وخدمات الدفع.

خدمات الدفع للتجزئة: تعني أي من الخدمات التالية: إصدار حسابات الدفع، أو إصدار أداة الدفع، تحصيل المعاملات، أو تجميع المدفوعات، أو تحويل الأموال محلياً، أو تحويل الأموال عبر الحدود، أو إصدار رمز الدفع، أو إنشاء الدفع، أو معلومات حساب الدفع.

تسهيلات القيمة المخزنة: تعني تسهيلات (غير نقدية) يدفع عنها أو بما يتعلق بها العميل، أو شخص آخر نيابة عن العميل، مبلغا من المال (بما في ذلك قيمة الأموال ومنها القيم، نقاط المكافأة، والأصول المشفرة أو الافتراضية (للمصدر، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، مقابل: (أ) تخزين قيمة هذه الأموال و(ب) "التعهدات ذات الصلة". وتشمل تسهيلات القيمة المخزنة تسهيلات القيمة المخزنة القائمة على الأجهزة وغير القائمة على الأجهزة على حد سواء.

2. فهم المخاطر

لا يوجد منهج موحد لتنظيم قطاع المدفوعات في العالم حيث يتم تصنيف المشاركين لأنواع متعددة من الكيانات ضمن أنظمة رقابية مختلفة. ويجوز تنظيم بعض أنواع المشاركين كمنشآت مالية في دوائر اختصاص محددة بينما لا ينطبق ذلك على دوائر اختصاص أخرى. ويمكن أن تتسبب ممارسة المنشآت المالية المرخصة في الدولة لأعمالها داخل مركز مالي دولي في تعرّضها للمشاركين المرخصين من قبل المصرف المركزي وباقي المشاركين الذين يباشرون أعمالهم في مختلف أنحاء العالم. ويمكن أن يكون هذا التعرض مباشراً (أي تقديم خدمات مالية مباشرة إلى أحد المشاركين)، أو غير مباشر

(على سبيل المثال، عندما يقوم العميل بالسحب من حسابه الجاري باستخدام تطبيق أجنبي على الهاتف الذكي المتصل بهذا الحساب).

أصبح قطاع المدفوعات أكثر تنوعاً وأصبحت عمليات الدفع أكثر تعقيداً، حيث لم يعد هذا القطاع حكراً على المنشآت المالية التقليدية مثل البنوك ومحال الصرافة التي تقدم طرق جديدة ومبتكرة للدفع باستخدام الإنترنت أو الهاتف الجوال. وقد ساهم عدد من المشاركين الجدد في قطاع المدفوعات في زيادة نسبة معاملات الدفع، ومن ضمنهم الشركات التي توفر تطبيقات الدفع عبر الإنترنت أو الهواتف الذكية وموفري البطاقات مسبقة الدفع والأجهزة المرتبطة بها. وتتيح هذه الكيانات لمعظم الأشخاص إمكانية قبول وإنشاء المدفوعات باستخدام مجموعة من الأساليب وطرق الدفع، بحيث تكون طرفاً في كل عملية من عمليات الشراء أو دفع الفواتير التي يقوم بتنفيذها العملاء عبر الإنترنت. كما يمكن أيضاً استخدام هذه الكيانات خارج مجال الأعمال التجارية، كأن يتم استخدامها في منصات التمويل الجماعي أو المنظمات الخيرية.

في ضوء ظهور تقنيات دفع مبتكرة وزيادة حجم النشاط التجاري والاقتصادي عبر الإنترنت، أصبح التجار والمستهلكون يعتمدون على مجموعة متنوعة من منتجات وخدمات الدفع الجديدة. وتعرّف مجموعة العمل المالي هذه المنتجات والخدمات على أنها: *"منتجات وخدمات دفع جديدة ومبتكرة تقدم بديلاً عن الخدمات المالية التقليدية"* كالبطاقات مسبقة الدفع والمدفوعات عبر الهاتف الجوال وخدمات الدفع عبر الإنترنت. وجدير بالذكر أن هذه الخدمات والمنتجات ليست شاملة أو حصرية، حيث يمكن على سبيل المثال استخدام البطاقات مسبقة الدفع أو خدمات الدفع عبر الإنترنت من قبل مزود خدمة الأموال عبر الإنترنت. وفي المقابل، فإن طرق الدفع مثل البطاقات الائتمانية والشيكات وأنظمة تحويل المبالغ النقدية الكبيرة بما في ذلك أنظمة الدفع الوطنية لا تنطبق على خدمات ومنتجات الدفع الجديدة بشكل عام، إذ يمكن أن تعرّض هذه الخدمات والمنتجات المنشآت المالية لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، خاصة في ظل عدم فهمها للعمليات أو مواطن الضعف في النماذج التشغيلية للاستراتيجية الوطنية لأنظمة الدفع الخاصة بالمصرف المركزي. كما يتم تنفيذ أو تسهيل بنود هذه الاستراتيجية من قبل مجموعة محددة أو شبكة متنوعة من الشركات، بحيث لا يكون بعضها ظاهراً للعميل أو لكل المشاركين نظراً لوجود العديد من الأعضاء الذين لا تربطهم علاقة تعاقدية مع كافة المشاركين.

تعتبر معظم معاملات الدفع التي يتم تنفيذها سنويا في جميع أنحاء العالم مشروعة. إلا أن قطاع المدفوعات - والاستراتيجية الوطنية لأنظمة الدفع على وجه التحديد - يتميز بخصائص تجعله أكثر عرضةً وجذباً لمرتكبي الأعمال غير المشروعة. لذلك، يتعين على المنشآت المالية المرخصة التي تتعامل بشكل كبير مع المشاركين الجدد في قطاع المدفوعات أن تبقى أكثر يقظةً وتنبُّهاً وفهماً للمخاطر التي تنشأ عن هذا التعرض.

يتناول القسم 2.1 أدناه مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بقطاع المدفوعات مع التركيز على المخاطر المرتبطة بمنتجات وخدمات الدفع الجديدة، حيث تنطبق هذه المخاطر على المنشآت المالية التي تشارك بشكل مباشر في توفير مثل هذه المنتجات والخدمات، بما يشمل المنشآت المالية التقليدية المرخصة وتلك التي تشارك في تقديم المدفوعات بشكل حصري. أما القسم 2.2، فيتناول المخاطر الخاصة بالمنشآت المالية المرخصة التي تقدم الخدمات لمشاركين آخرين في قطاع المدفوعات.

2.1. مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بقطاع المدفوعات

2.1.1. خصائص نقل الأموال

يعتبر قطاع المدفوعات وتحديداً منتجات وخدمات الدفع الجديدة قطاعات جاذبة لمرتكبي الأعمال غير المشروعة بسبب الحركة السريعة للأموال بين المشاركين في قطاع المدفوعات وعبر الحدود. ومع ذلك، تختلف مخاطر شبكات أو تطبيقات الدفع بحسب الخصائص التي تجعلها أكثر أو أقل جاذبية للجهات غير المشروعة، وهي كالتالي:

- **سرعة المعاملات:** هل تكون المعاملات فورية؟ أو أنها تستغرق ساعات أو أيام؟ فكلما كانت المعاملة أسرع، يكون من السهل على مرتكبي الأنشطة غير المشروعة إجراء تحويلات متعددة، مما يساعدهم على حجب مصدر الأموال قبل أن يسترعي ذلك انتباه السلطات.
- **حدود المعاملات:** هل توجد حدود أو سقوف قصوى للمعاملات المرتبطة بمنتجات وخدمات الدفع؟. فعلى الرغم من أن المدفوعات الصغيرة لا تخلو من المخاطر خاصة في سياق تمويل الإرهاب، إلا أنها تزيد من صعوبة حركة الأموال غير المشروعة على نطاق واسع.
- **خدمات الدفع المفتوحة والمحددة القيمة:** يمكن أن تكون منتجات وخدمات الدفع وخاصة تسهيلات القيمة المخزنة مفتوحة أو محددة، حيث يقتصر استخدام طريقة الدفع في الخدمة المحددة على المدفوعات التي تتم لصالح مستفيد محدد مثل بطاقات العبور وبطاقات الهدايا، بينما يقتصر استخدامها في الخدمة المفتوحة على إجراء دفعات لصالح مجموعة من المستفيدين، ويمكن ربطها بطرق الدفع الأخرى التي تساعد على توسيع نطاق استخدامها. ومن المؤكد أنه يمكن استخدام الخدمة المحددة لأغراض غسل الأموال وتمويل الإرهاب (مثال: في حال قيام إحدى الجماعات الإرهابية بجمع واستخدام بطاقات الهدايا في شراء المعدات)، غير أن القيود المفروضة على استخدام هذه البطاقات تجعلها أقل جذبا لمرتكبي الأنشطة غير المشروعة.
- **أساليب التمويل والوصول إلى النقد[3]:** يمكن لأساليب التمويل أن تؤدي لزيادة المخاطر بما في ذلك الأساليب التي يمكن من خلالها تمويل منتجات وخدمات الدفع (على سبيل المثال: من خلال النقد أو خدمة دفع أخرى أو نموذج للدفع المسبق أو بتمويل طرف ثالث من مصادر مجهولة). وفي هذا السياق، تشكل المدخلات والمخرجات الخاصة بمنتجات وخدمات دفع محددة جانباً مهماً في عملية تقييم المخاطر حيث يمكن أن يكون مصدر التمويل خارجياً وتحديداً من دولة مرتفعة المخاطر. وعلى سبيل المثال، يسعى مرتكبو الأنشطة غير المشروعة إلى إيداع النقد في النظام المالي أو إخفاء مسارات تتبع المعاملات عن طريق تحويل الأموال من و إلى النقد. كما تنطوي منتجات وخدمات الدفع التي تتيح للمستخدمين تمويل حساباتهم بالنقد أو التي تسمح لهم بسحب النقود على مخاطر مرتفعة. وفي ضوء ما تم مناقشته أعلاه بشأن الخدمة المفتوحة، فإن خاصية الانفتاح التي تميز منتجات وخدمات الدفع على نطاق واسع وإمكانية اختراقها بسهولة يجعل المخاطر التي تمثلها مرتفعة للغاية. وبالتالي، يحتمل أن تكون المنتجات والخدمات التي تسمح للمستخدمين بتمويل الحسابات من مصادر متعددة وسحب الأموال باستخدام مختلف الوسائل والطرق أكثر جاذبية لمرتكبي الأنشطة غير المشروعة، مما يزيد من صعوبة مراقبتها بشكل فعال.

[3] للمزيد من التفاصيل حول مواطن الضعف الخاصة بالنقد وبدائله، يرجى الاطلاع على الإرشادات الصادرة من مصرف الإمارات العربية المتحدة للمؤسسات المالية المرخصة التي تقدم خدمات للأعمال التجارية التي تستخدم النقد بكثافة.

- **شفافية الدفع:** توفر منتجات وخدمات الدفع الجديدة في الغالب مدفوعات وحسابات تسوية مجمعة تنطوي على أطراف متعددة وسلسلة عمليات دفع طويلة الأجل، مما سيساهم في التخفيف من مدى تعرض المنشآت المالية المرخصة لأنشطة الدفع الذي تتم من خلال نظام منتجات وخدمات الدفع، بالإضافة إلى حجب قدرتها على تحديد منشئ الدفع والمستفيد النهائي في جميع المعاملات.
- **قدرة الشخص الواحد على إنشاء حسابات متعددة:** تتيح بعض منتجات وخدمات الدفع للعملاء إمكانية إنشاء حسابات متعددة باستخدام نفس الرمز التعريفي، حيث يمكن أن تكون هذه الحسابات شخصية أو مفتوحة بالنيابة عن القاصرين أو باقي أفراد الأسرة. كما يمكن أن يقوم مرتكبو الأنشطة غير المشروعة بتدوير الأموال بسرعة من خلال الحسابات (سواء كانت على شكل "محافظ" افتراضية أو غيرها من تسهيلات القيمة المخزنة) بهدف إخفاء مسارات تتبع الدفع، وفتح حسابات متعددة لتسهيل عمليات الاحتيال والأنشطة الإجرامية الأخرى. وعلاوة على ذلك، لا يساعد إلزام العميل باستخدام حساب واحد عاملاً في الحد من المخاطر بشكل نهائي نظراً لأن مرتكبي الأنشطة غير المشروعة غالباً ما يعملون ضمن مجموعات. ومع ذلك، فإن هذا الإجراء يجعل من قيام شخص واحد بغسل الأموال عن طريق إجراء تحويلات ذاتية أمرا صعباً للغاية.
- **العلاقات التي لا تتم وجهاً لوجه/ العلاقات المباشرة:** هل تتيح طريقة الدفع إمكانية إقامة علاقة عمل غير مباشرة؟ ما هي خصائص طريقة الدفع؟ هل يمكن إقامة علاقة العمل من خلال الوكلاء أو عبر الإنترنت أو من خلال نظام الدفع عبر الهاتف الجوال؟. إن عدم وجود جهة اتصال و / أو إخفاء الهوية يمكن أن يساهم في زيادة مخاطر انتحال الهوية أو تقديم العملاء لمعلومات غير دقيقة.
- **استخدام الأصول الافتراضية[4]:** في ضوء الاهتمام المتزايد بالأصول الافتراضية، يجري توحيد المزيد من طرق الدفع ومنظومة البطاقات من خلال دمجها مع الأصول الافتراضية. فعلى سبيل المثال، تتيح شركات الدفع العالمية للمستخدمين في بعض البلدان إمكانية شراء الأصول الافتراضية باستخدام الأموال الموجودة في حساباتهم على الرغم من عدم استخدامها في عمليات الدفع بشكل مباشر، وبالتالي فإن من شأن طرق الدفع ومنظومة البطاقات أن تُعرِّض المنشآت المالية للمخاطر المحددة المرتبطة بقطاع الأصول الافتراضية.

2.1.2. المدفوعات بين النظراء:

أسفرت منتجات وخدمات الدفع الجديدة عن ثورة في تنفيذ الدفعات أو تحويل الأموال. وحيث كانت المعاملات النقدية في تتطلب سابقاً التفاعل المباشر بين أطراف المعاملة المصرفية، وفرض رسوم على إجراء التحويلات، وتحديد وقت معين لتفعيلها، جاءت الاستراتيجية الوطنية لأنظمة الدفع لتغير هذا الواقع وتمكين المشاركين من إرسال الأموال وإتاحتها للمستفيدين بشكل فوري، بما يسهم في تقليل الاعتماد على عنصر الثقة في العلاقة المصرفية. ونتيجة لذلك، تساعد منتجات وخدمات الدفع منخفضة التكلفة في تقليل استخدام النقد خاصة في الدول المتقدمة. علاوة على ذلك، **ينطوي إدخال المعاملات في النظام المالي الرسمي على العديد من المزايا فيما يتعلق بمكافحة التمويل غير المشروع**، بحيث يمكن أن تتدفق هذه المعاملات من خلال أطراف ثالثة لا تخضع في الغالب لمتطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب. وفي معظم الحالات، تتضمن المدفوعات التي تشمل الأطراف الثالثة معلومات عن منشئ الدفع والمستفيد ويتم تسجيلها من قبل المنشأة المالية بصورة دائمة، مما يسهّل على جهات إنفاذ القانون تتبع هذه المعاملات. ومع ذلك، فإن استخدام منتجات

[4] يرجى العلم بأن نطاق هذا الدليل الإرشادي لا يشمل المخاطر المرتبطة بالأصول الافتراضية/ مزودي خدمات الأصول الافتراضية، حيث تم تناول هذه المخاطر في دليل إرشادي منفصل صادر عن المصرف المركزي.

وخدمات الدفع في تنفيذ عمليات الدفع بين النظراء ينطوي على مخاطر للمنشآت المالية، حيث أن العديد من المعاملات الصغيرة غير المشروعة التي كانت تتم باستخدام النقد أصبحت الآن تتم من خلال منتجات وخدمات الدفع وتحديدا منتجات وخدمات الدفع الجديدة.

2.1.3. حركة الأموال عبر الحدود

تتمثل إحدى الميزات الرئيسية للعديد من منتجات وخدمات الدفع الجديدة في إمكانية استخدامها لإجراء المدفوعات أو تحويل الأموال في جميع أنحاء العالم، بخلاف النقد والشيكات بحيث تتم الاستفادة منهما بشكل محدود خارج دائرة الاختصاص التي صدر فيها. علاوة على ذلك، فإن أهم ما يميز منتجات وخدمات الدفع الجديدة هو كونها خدمات يتم تقديمها من خلال الإنترنت وتعنى بإجراء التحويلات المالية بين الدول والعملات. فعلى سبيل المثال، قد لا يكون لدى البنوك الواقعة في الدولة والتي تقدم خدمات الحسابات الجارية للمقيمين أجهزة صراف آلي أو فروع خارج الدولة، لكن ربط هذه الحسابات بتطبيقات الدفع العالمية أو الإقليمية يتيح للمستخدمين إمكانية إجراء معاملات مع أشخاص من جميع أنحاء العالم بالإضافة إلى استخدام هواتفهم الذكية كوسيلة دفع في الدول التي ليس للبنك فيها وجود فعلي، مما قد يتسبب في تعرضها لمخاطر جغرافية جديدة لدول ذات مخاطر مرتفعة. وبخلاف **التحويلات البرقية عبر الحدود التي تتضمن معلومات كاملة حول هوية الأطراف ذات الصلة**، يمكن للبنك الاطلاع حصراً على معاملات العميل وشبكة الدفع، بينما لا يمكنه تحديد موقع تلك المعاملات أو وجهتها النهائية. بالإضافة إلى ذلك، تنطوي كثير من مخططات التمويل غير المشروع على عمليات نقل الأموال عبر الحدود، حيث يسعى المجرمون إلى تمويل الإرهاب في دول أخرى، أو نقل الأموال من الدول الخاضعة للعقوبات، أو التهرب من جهات إنفاذ القانون في الدولة التي ارتكبت فيها الجرائم التي نتجت عنها متحصلات. كما يمكن أيضا لمنتجات وخدمات الدفع التي تسمح أو تسهّل عمليات نقل الأموال عبر الحدود بأن تكون جاذبةً لمرتكبي الأنشطة غير المشروعة.

2.1.4. الثغرات التنظيمية العالمية

تتبع الدول العديد من الأساليب لتنظيم قطاع المدفوعات نظراً لعدم وجود تصنيف موحد للمشاركين يحظى بالقبول على نطاق واسع. ويمكن أن تخضع الشركة الواحدة للمتطلبات الرقابية لهيئتين تنظيميتين مختلفتين تماشياً مع الإطار الرقابي لكل دائرة اختصاص على حدة. كما يمكن أيضاً للشركة بوصفها منشأة مالية أن تخضع للرقابة داخل دائرة اختصاص محددة الأمر الذي يترتب عنه خضوعها لمتطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، بينما قد يتم التعامل معها كشركة للتكنولوجيا في دولة أخرى من دون أن تخضع لأي إجراءات وقائية. علاوة على ذلك، يمكن للشركات تقديم خدمات للعملاء في دولة معينة من دون أن تكون خاضعة للرقابة، وتكون توقعات الجهات الرقابية لقطاع المدفوعات أقل من توقعات المنشآت المالية التقليدية مثل البنوك بما في ذلك الحالات التي يخضع فيها المشاركون لكافة لمتطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب على نحو صارم. ومن جهة أخرى، من المحتمل أن يفتقر المشاركون، بوصفهم وافدين جدد إلى السوق، إلى التجارب والخبرات المطلوبة أو الالتزام بتطبيق الإجراءات الوقائية بشكل فعال. وبناءً عليه، تكون هذه الكيانات أقل قدرة على حماية نفسها وشركائها، مما يؤدي إلى إساءة استخدامها من قبل مرتكبي الأنشطة غير المشروعة.

2.1.5. الوساطة

يعتبر قطاع المدفوعات قطاعاً معقداً للغاية إذ يمكن أن تنطوي كل معاملة من معاملات الدفع على مشاركة مجموعة من الأطراف. وتشارك المنشآت المالية باعتبارها وسيطاً ومشاركا في أنشطة تحويل الأموال في تنفيذ عدد من معاملات الدفع، فضلا عن تسهيل الكيانات الأخرى (قد لا يكون بعضها منشآت مالية) لهذه المعاملات عن طريق تبادل المعلومات. وبناءً عليه، تنطوي المعاملات الوسيطة على مخاطر في قطاع المدفوعات حيث لا يوجد لدى أي كيان مُنظَّم من الكيانات المشاركة رؤية واضحة وتامة لفهم معاملات الدفع والأطراف المشاركة فيها. علاوة على ذلك، يمكن أن تنطوي المعاملات غير المشروعة على تهديدات ومخاطر إذا ما تمت معاينتها من جميع الجوانب، لكنها قد تبدو معاملات مشروعة في نظر المنشآت المالية المعنية، الأمر الذي يشكل موطن ضعف يمكن استغلاله من قبل مرتكبي الأنشطة غير المشروعة.

ونورد أدناه نموذجا لمعاملة شراء عبر الإنترنت تتيح للأفراد بيع السلع أو المنتجات إلى العملاء بشكل مباشر:

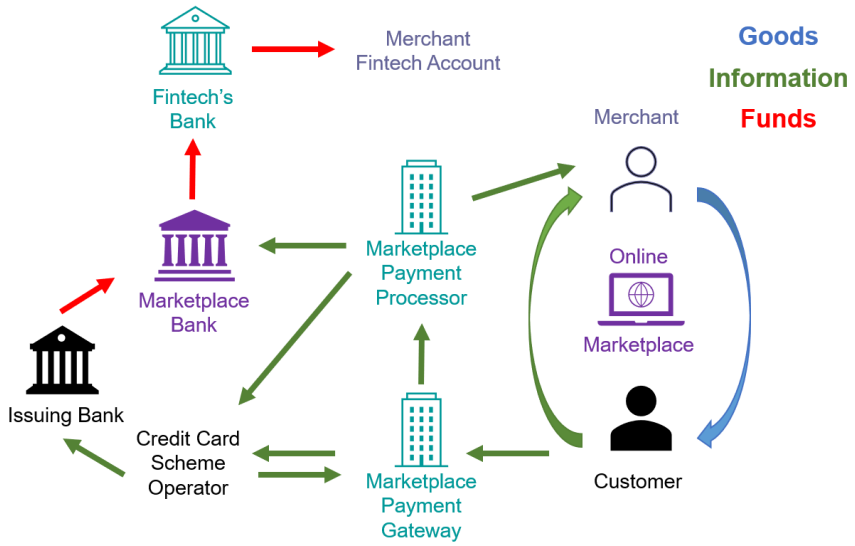

توضح المعاملة الواردة في النموذج أعلاه استخدام العميل لبطاقة ائتمانية من أجل شراء سلع أو منتجات من أحد التجار غير المشاركين في منظومة البطاقات الائتمان. وهنا يأتي يبرز الدور الذي يضطلع به المشاركون في قطاع المدفوعات في معالجة مثل هذه الفجوات وتسهيل المعاملات ذات الصلة، وذلك على النحو التالي:

- يتم استخدام بوابة الدفع في السوق بما يسمح بقبول بيانات اعتماد بطاقة الائتمان الخاصة بالعميل وتشفيرها والتحقق من صحتها مقابل البيانات التي يحتفظ بها مشغل منظومات بطاقة الائتمان. كما يتميز السوق أيضاً بوجود مقدمي الخدمات الذين يزودون البوابة بمعلومات الدفع من خلال "نقرة واحدة" دون مطالبة العميل بإدخال تفاصيل بطاقته الائتمانية. ويتم تصنيف مقدمي الخدمات في الدولة على أنهم يقدمون خدمات معلومات حساب الدفع، بينما لا يتم إخضاعهم للرقابة كمنشآت مالية في دوائر الاختصاص الأخرى.
- يقوم مشغل منظومة بطاقة الائتمان بالتحقق من صحة معلومات العميل المتاحة على بوابة الدفع، وإجراء عمليات تدقيق مبدئية في حالات الاحتيال، وإبلاغ البوابة بسلامة حساب الائتمان بما يفيد عدم تجاوز الحد الائتماني المطلوب.

- تقوم بوابة الدفع بإبلاغ معالج الدفعات في السوق بأنه يمكن معالجة أي معاملة ذات قيمة محددة باستخدام بيانات بطاقة الائتمان الخاصة بالعميل.
- يقوم معالج الدفع في السوق بإبلاغ التاجر بتأكيد المعاملة ذات الصلة ويصدر توجيهاته لمشغل منظومات بطاقات الائتمان بخصم مبلغ الشراء من حساب العميل لصالح السوق.
- يقوم مشغل منظومة بطاقات الائتمان بإحالة تعليمات الدفع إلى البنك الذي أصدر بطاقة الائتمان للعميل (البنك المصدر)، بينما يقوم التاجر بشحن السلع التي تم شراؤها للعميل.
- يقوم البنك المُصدر بتحويل الأموال بقيمة الشراء إلى بنك السوق (في واقع الأمر، قد يمر هذا التحويل عبر حساب معالج الدفع لدى نفس البنك).
- يقوم بنك السوق بتحويل أموال الشراء إلى الشركة التقنية الخاصة بالتاجر (غالبا ما يكون مزودًا لتسهيلات القيمة المخزنة)، والتي تقوم بدورها بتحويل الأموال إلى حساب التاجر. ومن المتحمل أيضاً أن يقوم معالج الدفع في السوق بتسهيل إجراء هذه المعاملة من خلال إبلاغ البنك بالوجهة التي يجب إرسال الأموال إليها.
- فيما يتعلق بالمعاملة المذكورة، من المستبعد أن يكون لدى أي مشارك في قطاع الدفوعات رؤية كاملة للمراحل التي تمر منها عمليات تحويل الأموال، أو أن يكون لدى البنوك معلومات عن أي شخص آخر ما عدا عملائها المباشرين أو المراسلين. كما أنه من المستبعد أن تقوم بوابة الدفع بتحديد هوية التاجر أو أن تقوم الشركة التقنية بتحديد هوية العميل. ويمكن أن يكون معالج الدفع في السوق على دراية بأن العميل والتاجر بصدد إجراء معاملة معينة فيما بينهما، لكنه لا يكون على علم بمصدر أموال العميل أو الوجهة التي يتم تحويل أموال التاجر إليها. كذلك لا يحتفظ معالج الدفع في السوق بالأموال في أي مرحلة من مراحل المعاملة وبالتالي لا يكون خاضعا للرقابة كمنشأة مالية في جميع دوائر الاختصاص. وفي هذه الحالة، يفرض معالج الدفع في السوق شروطًا معينة على أنواع العملاء والتجار الذين يتعامل معهم. وللمزيد من المعلومات حول الكيفية التي تقوم من خلالها المنشآت المالية المرخصة بالحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المتعلقة بهذا القطاع وإدارتها، بما في ذلك المخاطر الناشئة عن استخدام منتجات وخدمات الدفع الجديدة، يرجى مراجعة القسم 3 "الحد من المخاطر".

2.1.6. التداخل:

التداخل هو شكل من أشكال الوساطة التي تنطوي على مخاطر محددة. ففي معظم العلاقات المصرفية بالمراسلة التي تنطوي على التداخل، لا تكون المنشأة المالية المتلقية على دراية بالمعاملات الفردية التي يأمر بها العميل النهائي، وإنما تكون على دراية بمعظم المعاملات التي يتم تنفيذها على حساب المنشأة المالية المراسلة بما يعكس عكس إجمالي تعليمات الدفع الصادرة عن العميل، بما في ذلك المعاملات السرية التي تنفذها تلك المنشأة. ونتيجة لذلك، يتم إجراء المعاملات عن طريق الوساطة بحكم أن المنشأة المالية المتلقية لا يمكنها التعامل مع العميل الفعلي وجها لوجه أو تقييم المخاطر المرتبطة به.

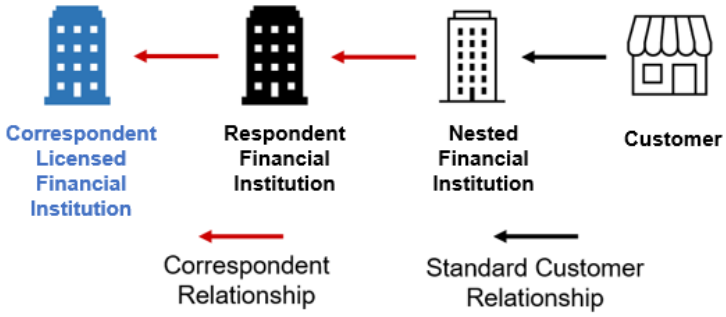

من المحتمل أن تسهم بعض خصائص قطاع المدفوعات – كسلسلة الدفع طويلة الأجل إلى جانب مشاركة أطراف متعددة فيها – في نشوء التداخل وذلك بغض النظر عن احتمال حدوثه في سياق الخدمات المالية، ونود الإشارة هنا تحديداً إلى بعض المشاركين في قطاع المدفوعات المتخصصين في تقديم خدمات مالية للتجار الذين تحوم حولهم شبهات أو العملاء الذين يتم رفض التعامل معهم من قبل المنشآت المالية الكبرى. وفي هذا السياق، يقوم المشارك الذي يقدم خدمات مالية لهؤلاء العملاء أو خدمات تحصيل المعاملات أو خدمات تجميع المدفوعات، بإقامة علاقة مصرفية متداخلة مع مشارك ثالث تربطه علاقة مصرفية بالمراسلة مع أحد البنوك. ورغم ضرورة تطبيق العناية الواجبة تجاه التجار من قبل كافة الأطراف المعنية، ينطوي اعتماد البنك على البنك المراسل (الذي يعتمد بدوره على المنشأة المالية المتداخلة) على مخاطر فعلية بالإضافة إلى غياب رؤية شاملة لقاعدة عملاء المنشأة المالية المتداخلة أو ممارسات العناية الواجبة لدى الطرف الأول والثاني.

2.1.7. استخدام الوكلاء والكيانات التابعة

يقوم المشاركون في قطاع المدفوعات في الغالب بالتواصل فيما بينهم ضمن شبكة واسعة من العلاقات التي تجمع بين الوكلاء والشركات التابعة يضطلع فيها كل مشارك بدور محدد، وبالتالي يمكن أن ينطوي وجود الكيانات المرتبطة بخدمات ومنتجات الدفع الجديدة بأعداد كبيرة بما في ذلك الدول إلى زيادة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وتشمل الكيانات التي تقدم تسهيلات القيمة المخزنة من خلال منظومة البطاقات، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي: [5]

- مُصدّر تسهيلات القيمة المخزنة كمُصدر البطاقات مسبقة الدفع المدفوعة حيث يكون مسؤولاً أمام العميل عن الاحتفاظ بالأموال التي قام بإضافتها لتسهيلات القيمة المخزنة (غالباً ما يكون مصدرو هذه التسهيلات بنوكاً تحتفظ بأموال البرنامج في إحدى الحسابات الخاصة بالبرنامج).
- مقدم خدمات تحصيل المعاملات (المحصِّل)، حيث يقوم بتأسيس علاقة مباشرة مع التجار وتوزيع المدفوعات عليهم والمحافظة عليها من خلال بوابة الدفع ، وجمع الأموال بالنيابة عن التجار وتوزيعها.
- مدير البرنامج وهو الشخص المعني بإدارة الشبكة وتوفير الخدمات للمُصدّر (حيث يتم الاحتفاظ بجميع الأموال في إحدى حسابات البرنامج، كما يقوم المدير أيضاً بالاحتفاظ بالسجلات الإلكترونية التي تتعقب حركة الأموال داخل محافظ العميل وخارجها).

[5] يرجى العلم بأنه يمكن للكيان الواحد أن يلعب أدواراً متعددة فيما يتعلق بتقديم تسهيلات القيمة المخزنة (مثال: يمكن أن يكون مصدّر تسهيلات القيمة المخزنة مديراً لإحدى برامج الإصدار أيضاً). وتزيد نسبة المخاطر كلّما قام الوكلاء بتقديم خدمات البطاقات مسبقة الدفع.

- بائع التجزئة وهو الشخص الذي يبيع أجهزة تسهيلات القيمة المخزنة للعملاء كالبطاقات مسبقة الدفع.
- مشغل الشبكة وهو الشخص الذي يربط بين أجهزة نقاط البيع الخاصة بالتجار أو بوابات الدفع الأخرى ومدير البرنامج.
- الأشخاص الذين يعملون كوكلاء لمنظومة البطاقات كأن يتم تكليفهم بقبول النقد مقابل تعبئة رصيد المحفظة.

وثمّة مثال آخر وهو توفير خدمات الدفع عبر الهاتف الجوال، حيث تتوقف أدوار المشاركين في قطاع المدفوعات إلى حد كبير على نموذج الأعمال الخاص بخدمة الدفع عبر الهاتف الجوال، حيث يمكن القيام بأدوار مختلفة بواسطة كيان واحد أو من خلال وكلاء. وتشمل الكيانات التي تشارك في تقديم المدفوعات عبر الهاتف الجوال ما يلي:

- مشغل الشبكة وهو الشخص الذي يوفر خدمات المنصة للسماح بالوصول إلى الأموال من خلال الهاتف الجوال.
- الموزِّع (بما في ذلك بائع التجزئة) وهو الشخص الذي يجري عمليات البيع أو يقوم بالترتيبات اللازمة لإصدار الأموال للعملاء نيابة عن المُصدِّر.
- مُصدِّر تسهيلات القيمة المخزنة أو مُصدِّر الأموال الإلكترونية، وهو الشخص الذي يصدر الأموال الإلكترونية ويقصد بها سجل الأموال أو القيمة المتاحة للعميل والمخزنة على جهاز الدفع مثل البطاقة مسبقة الدفع أو الهاتف الجوال.

في ضوء ما تمت الإشارة إلى ذلك أعلاه، يمكن أن يؤدي التداخل بين مختلف الكيانات إلى مخاطر ناشئة عن الوساطة، إلى جانب مخاطر أخرى في حال عدم تحديد الكيانات المشاركة لمسؤولياتها المتعلقة بالالتزام بمتطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب بصورة واضحة. كما ينطوي قطاع منتجات وخدمات الدفع على التعرض لبعض المخاطر المرتبطة بالجهات الفاعلة التي لديها قصور في فهم متطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب. وعلى سبيل المثال، فيما يتعلق بمنظومة البطاقات مسبقة الدفع المشار إليها أعلاه، يمكن للوكلاء تسهيل عمليات غسل الأموال عن طريق قبول كميات كبيرة من النقد وتجزئة قيمة الإيداعات عبر العديد من المحافظ، وبالتالي تجنب عمليات الفحص والتدقيق المتعلقة بالإيداعات النقدية الكبيرة. ويمكن أن تكون الكيانات التي تقدم خدمات تحصيل الأموال (المُحصِّلُون) على دراية بأن التجار يقدمون سلعاً أو خدمات غير مشروعة أو تنطوي على عمليات احتيالية، لكنهم يتعمدون إخفاء هذه الحقيقة من أجل الاستمرار في تحصيل الرسوم المتعلقة بالمعاملات التي يشارك فيها التجار في شبكة المُحصِّلين.

يصبح مستوى المخاطر الناتجة عن استخدام الوكلاء والشركات التابعة مرتفعاً عند تعيينهم كمسؤولين عن الإجراءات الحساسة في النظام (عملية التحقق الإلكتروني الخاصة بالتجار أو العملاء وقبول النقد) وعند وجود وكلاء أو شركات تابعة تعمل كوسيط بين العميل ومقدم خدمات الدفع النهائي. وعلى سبيل المثال، فيما يتعلق بمنظومة البطاقات، يعمل المحصِّلون مع الجهات المتعاقد معها التي تقوم بتحديد التجار وتقديمهم إلى المحصِّل في مقابل عمولة. وفي ضوء هذه العلاقات، قد لا يكون للمنشأة المالية التي تحتفظ بحسابات التاجر أي اتصال فعلي مباشر معه بل تكون لديها رؤية محدودة تجاهه، حيث يتم التوسط في العلاقة من خلال المحصِّل والجهة المتعاقد معها. كما يشكل عدم تقاضي الجهة المتعاقد معها لأي مقابل ما لم يتم قبول التاجر كعميل من قبل المنشأة المالية عاملا مساعداً للتاجر من أجل في إخفاء طبيعة عمله الحقيقية.

2.1.8. مخاطر التجار

يشكل قبول جميع التجار للمدفوعات بشكل أو بآخر عاملا تحفيزياً لإدخال منتجات وخدمات الدفع الجديدة في معاملاتهم المالية، حيث تساعد هذه المنتجات والخدمات على تذليل العقبات والصعوبات أمام التجار للوصول إلى الخدمات المالية، وبالتالي تسهيل عملية إنشاء الشركات الصغيرة وتشغيلها لا سيما في قطاع التجارة الإلكترونية. وبالرغم من ذلك، يمكن أن تنطوي عملية تذليل العقبات والصعوبات على مخاطر عندما لا يتم فحص التجار بشكل صحيح. أما على الصعيد الدولي، فقد تم استغلال المشاركين في قطاع المدفوعات بما في ذلك خدمات ومنتجات الدفع الجديدة من قبل التجار الذين يقدمون سلعاً أو خدمات احتيالية أو غير مشروعة، أو المتواطئين معهم بشكل مباشر، أو الذين تشكل نماذج أعمالهم مخاطر على سمعة المنشآت المالية؛ ويشمل ذلك يشمل تجار المخدرات الذين يعملون على إخفاء معاملاتهم بوصفها نشاط مالي مرتبط بمشروع تجاري صغير، والأنشطة التجارية التي تعتبر قانونية في بعض دوائر الاختصاص بخلاف الأنشطة الأخرى (المواقع الإلكترونية للقمار) والتي تقبل المدفوعات من العملاء المقيمين في دوائر الاختصاص التي لا يكون العمل فيها قانونياً. كما تشمل تلك الخدمات أيضا المواقع التي تعتبر قانونية في العديد من دوائر الاختصاص علما أنها تشكل مخاطر على سمعة المنشآت المالية ولا تدخل ضمن سياسة تقبل المخاطر الخاصة بهذه المؤسسات، أو الأسواق المتاحة عبر الإنترنت التي لا يتم فيها فرض رقابة شاملة على التجار مما يجعلهم عرضة للاستغلال من قبل مرتكبي الأعمال غير مشروعة.

هناك عدة عوامل تساهم في زيادة مستوى المخاطر- خاصة الوساطة، والتداخل المراسل، واستخدام الوكلاء، والشركات التابعة – إذ تحول كل هذه العوامل دون فهم المنشأة المالية للتجار أو أنواع التجار الذين يتم تزويدهم بخدمات ومنتجات الدفع. ويحتمل أن تكون مخاطر الشبكات العابرة للحدود مرتفعة، بحكم أن بعض الشركات قد تكون قانونية في دوائر اختصاص محددة وغير قانونية في دوائر اختصاص أخرى، بينما يمكن للعملاء استخدام خدمات ومنتجات الدفع لشراء الخدمات التي قد تكون غير قانونية في دائرة اختصاصهم. ويمكن أن يتسبب الاعتماد على أطراف ثالثة لإجراء العناية الواجبة تجاه التجار في زيادة مستوى المخاطر، في حال لم تكن العلاقة منظمة تنظيما جيداً.

2.2. مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بالمنشآت المالية التي توفر خدمات للمشاركين في قطاع المدفوعات

تعتبر العديد من المنشآت المالية المرخصة، بما في ذلك البنوك، كيانات مشاركة في قطاع المدفوعات بشكل تام. وعلى سبيل المثال، تعمل البنوك كمصدر ومحصِّل في منظومات بطاقات الائتمان وبطاقات الخصم والبطاقات مسبقة الدفع، وتشارك بفعالية في تطوير أساليب دفع جديدة لخدمة عملائها بشكل أفضل. وفي هذا الصدد، فإن اضطلاع البنوك بمثل هذه الأدوار يجعلها معرضة بشكل مباشر للمخاطر التي تمت مناقشتها في القسم 2.1 أعلاه، مما يحتم عليها إجراء العناية الواجبة المناسبة على جميع المشاركين في قطاع المدفوعات. بالإضافة إلى ذلك، تكون البنوك والمنشآت المالية المرخصة الأخرى التي تقدم خدمات معينة لمشاركين آخرين في قطاع المدفوعات، أو لديها عملاء يستخدمون هذه الخدمات، معرضة لأنواع محددة من المخاطر، بحيث تشمل ما يلي:

2.2.1. علاقة المراسلة المصرفية وأنواع المخاطر المرتبطة بها:

حيث يتم فتح أنظمة المقاصة والتسوية التي تنتشر على الصعيد الوطني بشكل كبير للبنوك ومؤسسات الإيداع الأخرى بشكل حصري، فإن معظم مدفوعات التجزئة تتم في نهاية المطاف عبر أحد البنوك في إطار تسوية الدفعات. ولتسهيل هذه العملية، تقوم كل من المنشآت المالية غير المصرفية المشاركة في المدفوعات والمشاركين في قطاع المدفوعات غير

المنظم بالاحتفاظ بحسابات ودائع لدى البنوك، بحيث يمكن استخدام هذه الحسابات لحماية أموال العملاء (على سبيل المثال، الأموال التي تم إيداعها بنظام الدفع المسبق) أو لتجميع أموال العملاء قبل إضافتها مباشرة إلى حساب العميل (على سبيل المثال، عندما يقوم المحصِّل بتجميع عدة مدفوعات لأحد شركائه من التجار قبل صرفها من خلال عملية تحويل واحدة). بالإضافة إلى ذلك، فإن علاقات المراسلة المصرفية التي تتدفق عن طريقها أموال عملاء المنشأة المالية المراسلة من خلال حساب لدى المنشأة المالية المتلقية تنطوي على مخاطر مرتفعة، بحيث تكون المنشأة المتلقية معرضة بشكل مباشر لأي نشاط غير مشروع محتمل يشارك فيه عملاء المنشأة المالية المراسلة. وبما أن البنوك التي تقدم الخدمات تمتلك معلومات محدودة عن هذه المعاملات، فإنها تعتمد على المنشأة المالية المراسلة لتنفيذ برنامج فعال لمواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب. يرجى مراجعة القسم 3.4.2 للاطلاع على الإجراءات الوقائية ذات الصلة.

2.2.2. المخاطر الأخرى المرتبطة بالوساطة

من المتحمل أن تتعرض البنوك التي تعتبر نفسها غير معرضة لمخاطر خدمات ومنتجات الدفع الجديدة إلى مخاطر غير مباشرة من خلال العملاء الذين يربطون حساباتهم المصرفية بتطبيقات الدفع، أو يستخدمونها لتمويل حسابات أو محافظ تسهيلات القيمة المخزنة (أو سحب الأموال التي يتم استلامها في هذه المحافظ وإيداعها في حساباتهم)، أو سحب الأموال نقداً واستخدامها لشراء أدوات دفع مسبق أخرى. وتشكل الأنشطة المرتبطة بهذا النوع من الحسابات تحديات خاصة فيما يتعلق بمراقبة الحساب والعملاء، حيث يكون البنك في الغالب على دراية بالمصدر المباشر للمعاملة أو وجهتها النهائية فقط بدلاً من علمه بكافة المراحل التي تمر منها المعاملة، الأمر الذي يمكِّن العملاء من وضع عراقيل وصعوبات أمام برامج مراقبة المعاملات بشكل متعمد ومنع البنك من فهم وتقييم الأنشطة التي تتم على حساب العميل، لتحديد ما إذا كانت تتماشى في الواقع مع سجل مخاطر العميل. ونورد فيما يلي بعض الأمثلة حول الكيفية التي يمكن للوساطة من خلالها أن تحد من قدرة البنك على تحديد السلوك المشبوه أو غير المعتاد:

- توجد لدى عدد من البنوك والمصارف قواعد للمعاملات المؤتمتة تم إعدادها لتحديد الإيداعات الصغيرة الواردة من مصادر متعددة والتي تكون متبوعة بمعاملة واحدة من المعاملات الكبيرة عبر الحدود. ويمكن للعميل إفشال عملية المراقبة على هذه المعاملات من خلال تشجيع الشركات التابعة له على إيداع الأموال وتحويلها إلى محفظة تسهيلات القيمة المخزنة، ثم نقل هذه الأموال فيما بعد إلى إحدى الحسابات المصرفية ذات الصلة لإجراء عملية تحويل للأموال عبر الحدود. ووفقا للبنك، قد يتلقى العميل وديعة واحدة فقط، لكن لن يكون بمقدور مقدم خدمة تسهيلات القيمة المخزنة معرفة بأن الأموال قد تم تحويلها عبر الحدود.
- تستخدم بعض البنوك قوائم المراقبة/ التصنيف لتحديد المعاملات غير القانونية أو المخالفة لسياستها كاستخدام المواقع الإلكترونية الخاصة بنوادي القمار. ويمكن للعميل الذي يسعى إلى التهرب من هذه القيود استخدام إحدى التطبيقات الأجنبية المرتبطة بحسابه لشراء الأصول، بحيث تظهر عملية التحويل التي قام بها العميل في سجلات البنك على أنها عملية خصم تمت لصالح أحد مشغلي تطبيقات الدفع؛ مع العلم أن المشغل لا يتحمل أي مسؤولية عن الالتزام بتنفيذ قوانين دوائر الاختصاص التي يتواجد فيها العملاء الأجانب. وبناءً عليه، ينبغي على البنوك تحديد تطبيقات الدفع الأجنبية من أجل تقييم مخاطر نشاط المعاملات بالشكل المناسب.
- يمكن للعميل الذي يحصِّل كميات كبيرة من العائدات النقدية غير المشروعة أن يتهرب من المراقبة التي يطبقها البنك على الإيداعات النقدية، وذلك عن طريق إيداع الأموال لدى أحد مقدمي خدمات ومنتجات الدفع الجديدة (بما

في ذلك تسهيلات القيمة المخزنة وأي تطبيق دفع آخر يقبل المدخلات النقدية) ثم سحبها فيما بعد من خدمة الدفع وإيداعها في حسابه المصرفي.

2.2.3. المخاطر المرتبطة بالإسناد الخارجي

تشكل البنوك في الغالب العمود الفقري لخدمات ومنتجات الدفع كمنظومات بطاقات الائتمان وبطاقات الخصم والبطاقات مسبقة الدفع دون أن تتحمل أي مسؤولية عن إدارة منظومة البطاقات. وبناءً عليه، تحافظ البنوك على سمعتها واستقرارها وقدرتها على الاحتفاظ بالودائع والوصول إلى أنظمة الدفع الوطنية، بينما يقوم المسؤولون عن إدارة البرامج فعلياً بإدارة حركة الأموال من خلال هذه المنظومات. وبما أن مشغلي البرامج لديهم اتصال مباشر مع العملاء ونظرة أوسع لحركة الأموال، فإن البنوك المشاركة في المنظومات المذكورة غالباً ما تستعين بمصادر خارجية لتطبيق العناية الواجبة المطلوبة والالتزام بالمكونات الأخرى لبرنامج مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب. **وفي ضوء استمرار تعرض البنوك للأموال التي ينطوي عليها برنامج مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، فإنها تبقى مسؤولة عن التنفيذ الفعال لهذا البرنامج والالتزام بمتطلباته حتى لو كان تدفق المعاملات يتم من خلال أطراف ثالثة تكون إما خاضعة أو غير خاضعة لمتطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب**. وبالتالي، ينبغي على المنشآت المالية المرخصة تبني سياسات للحد من المخاطر الناشئة عن الاعتماد على مقدمي الخدمات الخارجيين، بما في ذلك أولئك الذين يعملون في الدول مرتفعة المخاطر. كما يشكل عدم تحديد الأدوار والمسؤوليات بشكل واضح وغياب التنفيذ الفعال لبرنامج مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب من طرف المسؤول المعني ثغرات يمكن استغلالها من قبل مرتكبي الأنشطة غير المشروعة، خاصة وأن البنك ومدير البرنامج يعملان بشكل منفرد مما يحد من فعاليتها في هذا المجال. وبناءً عليه، ينبغي على المنشآت المالية المرخصة إعداد ترتيبات خاصة لمواجهة الطوارئ، كلما اقتضت الضرورة ذلك.

3. إجراءات الحد من المخاطر

يجب على المنشآت المالية المرخصة، سواء كانت مشاركة رئيسياً في قطاع المدفوعات أو لديها تعرض محدود للخطر، أن تتبنى منهجاً قائمًا على المخاطر لتقليل وإدارة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بهذا القطاع ، بما في ذلك المخاطر الناشئة عن استخدام خدمات ومنتجات الدفع الجديدة. ويقصد بالمنهج القائم على المخاطر أن تستند عملية الحد من المخاطر إلى تقييم مناسب للمخاطر المتعلقة بمدفوعات المنشآت المالية المرخصة. ويجب أن يتم عكس هذا التقييم في تصميم وتشغيل برنامج مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب الخاص بالمنشآت المالية المرخصة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر عناصر البرنامج التي ستتم مناقشتها أدناه ، حتى تتمكن المنشأة المالية المرخصة من تخصيص الموارد اللازمة وإيلاء واهتمام أكبر للحالات التي تكون فيها المخاطر مرتفعة.

تتناول الأقسام أدناه الكيفية التي يمكن للمنشآت المالية المرخصة من خلالها تطبيق تدابير وقائية محددة للحد من المخاطر المتعلقة بالمدفوعات وإدارتها. وتتناول الأقسام (3.1-2) و (3.5-7) المنشآت المالية المرخصة، بينما يتمحور القسم 3.3 حول الإجراءات الوقائية الموصى بها للمؤسسات المالية المرخصة التي تقدم خدمات ومنتجات الدفع للعملاء بشكل مباشر (بما في ذلك المستهلكين والتجار أو منشئ الدفع والمستفيد). أما القسم 3.4، فيتمحور حول المنشآت المالية المرخصة التي تقدم خدمات لمشاركين آخرين في قطاع المدفوعات. كما ينبغي أيضا إدخال الضوابط التي تمت مناقشتها في برنامج الالتزام بمتطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب الخاص بالمنشآت المالية المرخصة على نطاق

واسع، وتعزيز هذه الضوابط من خلال الحوكمة والبرامج التدريبية المناسبة. علاوة على ذلك، لا يمكن وصف هذه المناقشات على أنها تشمل جميع متطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، حيث ينبغي على المنشآت المالية المرخصة الرجوع باستمرار إلى الإطار القانوني والتنظيمي للمصرف المركزي.**متطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وفقا لأنظمة المصرف المركزي** يحدد الإطار التنظيمي للمصرف المركزي بوضوح التوقعات الخاصة بالالتزام بمتطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب. بالإضافة إلى هذا الدليل الإرشادي، يجب على المنشآت المالية المرخصة، بما في ذلك مقدمي خدمات الدفع غير البنكية، مراجعة جميع اللوائح ذات الصلة الصادرة عن المصرف المركزي، والتي تغطي بشكل شامل جميع منتجات وخدمات وأنظمة الدفع التي يتم إصدارها أو توفيرها أو العمل بها في الدولة، وذلك للتأكد من فهمها وإلزامها التام بهذه المتطلبات.

3.1.1. مقدمي تسهيلات القيمة المخزنة

خلال شهر نوفمبر 2020، أصدر المصرف المركزي اللائحة الخاصة بتسهيلات القيمة المخزنة (التعميم رقم 2020/6 الصادر بموجب الإشعار 2020/4834). وتنص المادة 14 من اللائحة على أنه" يجب على جميع الجهات المرخصة الامتثال للالتزامات القانونية الحالية والمتطلبات التنظيمية الخاصة بمواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب الصادرة عن المصرف المركزي ، ومعالجة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال اتخاذ التدابير الوقائية المناسبة لمنع استغلال القطاع كوسيلة للأموال غير المشروعة، والكشف عن أنشطة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والإبلاغ عن أي معاملات مشبوهة إلى وحدة المعلومات المالية ". وفي إطار الالتزامات التنظيمية المحمولة على الجهات المرخصة، يجب على هذه الجهات إجراء عمليات تقييم للمخاطر الخاصة بعلاقات العمل وإجراء تصنيف دوري للمخاطر وإجراء تقييم للمنتجات بناءً على متطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.

3.1.2. نظام خدمات الدفع للتجزئة ومنظومات البطاقات

خلال شهر يوليو 2021 ، أصدر المصرف المركزي نظام خدمات الدفع للتجزئة ومنظومات البطاقات (التعميم رقم 2021/15 الصادر بموجب الإشعار 2021/3603). وتنص المادة 12 على أنه "يجب على مقدمي خدمات الدفع الامتثال لقوانين ولوائح مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب ذات الصلة في الدولة ، ومعالجة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال اتباع التدابير الوقائية المناسبة لردع استغلال القطاع كوسيلة للأموال غير المشروعة، واكتشاف أنشطة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والإبلاغ عن أي معاملات مشبوهة إلى وحدة المعلومات المالية ". وفي إطار الالتزامات التنظيمية المحمولة على الجهات المرخصة، يجب على هذه الجهات إجراء عمليات تقييم للمخاطر الخاصة بعلاقات العمل وإجراء تصنيف دوري للمخاطر وتقييم مستخدمي خدمة الدفع بالتجزئة بناءً على متطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب. بالإضافة إلى ذلك، تنص المادة 18.14 على أنه "يجب على منظومات البطاقات إبلاغ وحدة المعلومات المالية بالمعاملات المشبوهة، أو في حالة وجود أسباب معقولة للاشتباه في أن العائدات مرتبطة بجريمة، أو بمحاولة أو نية لاستخدام الأموال أو العائدات لغرض ارتكاب جريمة أو إخفائها أو الاستفادة منها.

3.1.3. نظم الدفع ذات القيمة العالية

خلال شهر مارس 2021، أصدر المصرف المركزي نظم الدفع ذات القيمة العالية (التعميم رقم 2020/9 الصادر بموجب الإشعار 2021/1410) والذي يشمل أنظمة المقاصة والتسوية المصممة أساساً لمعالجة المدفوعات ذات القيمة العالية أو المرتبطة بأنشطة البيع بالجملة بين المشاركين في الأسواق المالية، أو التي تشمل أسواق النقد أو الصرف الأجنبي أو

المعاملات التجارية. إلى جانب ذلك، أصدر المصرف المركزي نظام الدفع للتجزئة (التعميم رقم 2020/10 الصادر بموجب الإشعار 2021/1408) حيث يشمل أنظمة تحويل الأموال والأدوات والآليات والترتيبات ذات الصلة التي تتولى معالجة كميات كبيرة من المدفوعات ذات القيمة المنخفضة نسبياً في أشكال متعددة مثل الشيكات، أو التحويلات الائتمانية، أو الخصم المباشر، أو معاملات الدفع بالبطاقات، أو وسائل التبادل الخاضعة للتنظيم. وفي إطار الالتزامات التنظيمية المحمولة على الجهات المرخصة، يجب على هذه الجهات الامتثال لأي تعليمات صادرة عن المصرف المركزي وأية معايير دولية ذات الصلة.

3.2. تقييم المخاطر

تنص المادة (4) من قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019 على أنه يجب على المنشآت المالية المرخصة تحديد وتقييم وفهم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تواجهها وكيفية تأثرها بتلك المخاطر، وذلك لتحديد طبيعة الموارد المخصصة لمكافحة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب والحد منها وإدارتها. بالإضافة إلى ذلك، تنص المادة (23) من القرار على " أنه يجب على المنشآت المالية المرخصة تحديد وتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي يمكن أن تنشأ عن تطوير منتجات وممارسات مهنية جديدة ـ بما في ذلك وسائل تقديم الخدمات الجديدة، واستخدام تقنيات جديدة أو قيد التطوير لكل من المنتجات الحديثة والقائمة". علاوة على ذلك، **فيما يتعلق بتقييم المخاطر المناسب، يجب مراعاة جميع خدمات ومنتجات الدفع التي توفرها المنشأة المالية المرخصة وعلاقاتها المباشرة مع المشاركين في قطاع المدفوعات على المستوى المحلي والدولي**.

يجب على المنشآت المالية المرخصة، عند تقييم تعرضها المباشر لقطاع المدفوعات، سواء في شكل خدمات ومنتجات الدفع التي الذي تقدمها أو العلاقات التي تحافظ عليها مع المشاركين الآخرين، مراعاة عوامل المخاطر التي تمت مناقشتها في القسم 2 المشار إليه أعلاه. كما يجب أن ينطوي تقييم المخاطر على مراعاة ما يلي:

- **حركة الأموال:** ما هي التدفقات المالية التي تتم من خلال منتجات وخدمات الدفع وحسابات المنشآت المالية المرخصة؟ ما مدى سرعة المعاملات؟ هل هناك حد أقصى لقيمة المعاملات؟ هل هناك حد أقصى يومي أو أسبوعي أو شهري لحجم المعاملات؟ هل تكون خدمة الدفع المعنية محددة أم مفتوحة؟ هل يمكن لمستخدم واحد فتح حسابات متعددة؟
- **أسلوب التمويل:** كيف يقوم المستخدمون بتمويل حساباتهم وإجراء عمليات السحب؟ وهل يُسمح بالتمويل قبل التحقق من العميل؟
- هل تسمح خدمات ومنتجات الدفع للمستخدمين بإجراء تحويلات بين النظراء؟ أم يمكنهم فقط إرسال التحويلات إلى التجار/ من العملاء؟ كيف يتم تطبيق هذا الشرط وتنفيذه؟
- **حركة الأموال عبر الحدود**: هل تسمح منتجات وخدمات الدفع بنقل الأموال عبر الحدود وإلى الدول مرتفعة المخاطر من خلال إقامة علاقات مع المنشآت المالية المرخصة؟ هل يمكن للمستخدمين الوصول إلى منتجات وخدمات الدفع أثناء تواجدهم خارج الدولة ؟ هل تدعم الخدمة عملات متعددة؟
- **الوضع التنظيمي:** هل تعتبر منتجات وخدمات الدفع التي توفرها المنشآت المالية المرخصة نشاطاً منظماً في الدولة وفي جميع دوائر الاختصاص التي يتم توفيرها فيها؟

- **استخدام الوكلاء والشركات التابعة:** كم عدد الكيانات التي تشارك في منتجات وخدمات الدفع؟ ما مدى انفتاح الشبكة التي تدعم منتجات وخدمات الدفع؟ هل تشمل الكيانات غير الخاضعة للرقابة باعتبارها منشآت مالية مرخصة كالمتاجر الصغيرة التي تقبل النقد مقابل زيادة أرصدة الحسابات؟ ما هو دور كل طرف من الأطراف الفاعلة في النظام؟ وهل المسؤوليات محددة بوضوح في مستندات الحوكمة؟
- **الوساطة:** ما مدى وضوح رؤية المنشآت المالية المرخصة لأنشطة المدفوعات التي تتم من خلال منتجات وخدمات الدفع؟ هل يمكن لهذه المنشآت تحديد هوية منشئ الدفع والمستفيد النهائي في جميع المعاملات؟ كم عدد الكيانات الموجودة في سلسلة الدفع؟
- **الضوابط:** هل تشمل منتجات وخدمات الدفع الميزات والخصائص المناسبة التي تساهم في إدارة المخاطر الناتجة عن العوامل المذكورة أعلاه كالتحقق من هوية العملاء بشكل صارم، بما يشمل الخصائص المرتبكة بمجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تمت مناقشتها في القسم (3.3) أدناه والإجراءات المتعلقة بالأمن السيبراني ومكافحة الاحتيال؟

في الحالات التي تقدم فيها المؤسسات المالية المرخصة وخاصة البنوك بعض الخدمات مثل حسابات الودائع للمشاركين في قطاع المدفوعات، يتعين عليها، عند تقييم مخاطر العلاقة، مراعاة ما يلي:

- **طبيعة العلاقة:** ما هي المنتجات أو الخدمات التي تقدمها المنشآت المالية المرخصة للمشارك؟ هل تنطوي هذه العلاقة على التعرض المباشر لأموال عملاء المشارك؟ هل يستخدم المشارك هذه العلاقة لتسهيل نشاط المشاركين الآخرين في قطاع المدفوعات؟
- **الوضع التنظيمي**: هل يتعين على المشارك أن يكون مرخصاً في الدولة ، ودائرة الاختصاص التي ينتمي إليها، وكافة دوائر الاختصاص التي يعمل فيها؟ هل يخضع المشارك أيضاً لمتطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب في جميع دوائر الاختصاص التي تُطبّق متطلبات صارمة مثلما هو الحال في الدولة ؟
- **حوكمة العلاقة:** هل المسؤوليات الخاصة بمواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب محددة بشكل واضح ضمن العلاقة ؟ هل تقوم المنشأة المالية المرخصة بالاستعانة بأحد المشاركين في قطاع المدفوعات لتنفيذ برنامج مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب؟

يجب أن يراعي تقييم المخاطر انكشاف المنشآت المالية المرخصة غير المباشر لقطاع المدفوعات من خلال العملاء، الذين يمكنهم ربط حساباتهم لدى المنشآت المالية المرخصة بمجموعة متنوعة من منتجات وخدمات الدفع، أو تمويل حساباتهم باستخدام تلك الخدمات. وحيث يستخدم العديد من مزودي خدمات الدفع أنظمة الدفع المحلية أو الدولية القائمة للقيام بالتحويلات نيابة عن عملائهم، فإن المنشآت المالية المرخصة قد لا تكون على دراية باستخدام عملائها لهذه الخدمات ولا يمكنها حظر هذا الاستخدام أو اكتشاف نشاط المدفوعات في حسابات العملاء. وبناءً عليه ولتقييم تعرضها غير المباشر لقطاع المدفوعات، يتعين على المنشآت المالية المرخصة النظر في إمكانية استخدام عدد من الآليات ومن بينها:

- تطبيق المستوى المناسب من العناية الواجبة بالعملاء وطرح الأسئلة للحصول على جميع المعلومات ذات الصلة.
- إجراء استطلاعات لرأي العملاء لفهم مدى اهتمامهم بخدمات الدفع واستخدامها بشكل أفضل.
- الاستفادة من عمليات الفحص والتدقيق على قائمة العملاء الخاضعين للمراقبة خلال فترة محددة.

في الحالات التي تكون فيها المنشآت المالية المرخصة على علم بأنواع منتجات وخدمات الدفع الأكثر استخداماً من قبل عملائها، يتعين على هذه المنشآت تقييم المخاطر التي تنطوي عليها هذه الخدمات والمنتجات مع مراعاة العوامل التي تمت مناقشتها أعلاه، بما في ذلك مشاركة الدول مرتفعة المخاطر ومدى تعرضها لتلك المخاطر. علاوة على ذلك، يجب أن تنعكس هذه التقييمات على تصنيف المخاطر المتأصلة للمنشآت المالية المرخصة، على أن تتم مراعاة مواطن القوة الخاصة بالضوابط التي تضعها المنشآت المالية المرخصة للحد من المخاطر التي تواجهها.

3.3. الإجراءات الوقائية الخاصة بالمنشآت المالية المرخصة التي توفر المنتجات والخدمات لعملائها بشكل مباشر

استنادا إلى البند 2 من المادة (4) من قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019 في شأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم (20) لسنة 2018 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة، يتعين على المنشآت المالية المرخصة تطبيق برنامج مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب الذي يتم إعداده لإدارة المخاطر المحددة في تقييم المخاطر، وتشمل ما يلي:

3.3.1. العناية الواجبة والعناية الواجبة المعززة والمراقبة المستمرة

استنادا إلى المادة (5) من قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019، يجب على المنشآت المالية تطبيق العناية الواجبة قبل إنشاء علاقة العمل أو فتح الحساب أو خلالهما، أو قبل تنفيذ عملية لصالح عميل لا تربطها به علاقة عمل. وبشكل عام، يعمل المشاركون في قطاع المدفوعات بما يشمل مقدمي تسهيلات القيمة المخزنة وخدمات الدفع بالتجزئة ومنظومات البطاقات على تأسيس علاقات عمل مع عملائهم بدلاً من التعامل معهم كعملاء عرضيين أو عابرين. وفي هذا السياق، **يجب على المنشآت المالية، بغض النظر عن نوع العميل، تطبيق جميع عناصر العناية الواجبة المطلوبة بموجب القسم (2) و (3) من قرار مجلس الوزراء**، بما في ذلك التحقق من هوية العميل والمستفيد الحقيقي، وفهم طبيعة علاقة العمل والغرض منها، والمراقبة المستمرة، والعناية الواجبة بالعملاء، والعناية الواجبة المعززة عند الضرورة. وتعتبر كل هذه العناصر إجراءات وقائية أساسية تساعد المنشآت المالية المرخصة على إدارة مخاطر العملاء وخاصة العملاء الذين يمثلون مخاطر مرتفعة.

بالإضافة إلى هذه العناصر الملزمة، يجب على المنشآت المالية المرخصة مراعاة العناصر الإضافية الموضحة أدناه المتعلقة بالعناية الواجبة بالعملاء، والتي تشكل أهمية خاصة في سياق منتجات وخدمات الدفع الجديدة:

- **تحديد هوية المستخدم والتحقق منها:** تنطوي العديد من منتجات وخدمات الدفع الجديدة، إن لم يكن معظمها، على استخدام الوسائل الرقمية بدلاً من الوسائل المباشرة لاستقطاب العملاء وتحديد هويتهم (وتعرف أيضًا بـ" قواعد اعرف عميلك الإلكترونية"). وبالرغم من الزيادة الملحوظة في وتيرة تقديم الخدمات الرقمية، إلا أنها يمكن أن تنطوي على مخاطر مرتفعة في حال لم تتخذ المنشآت المالية المرخصة الخطوات المناسبة لضمان فهمها للعميل بشكل تام والتأكد من أن الشخص الذي يستخدم الخدمات الرقمية هو العميل المحدد. وعلى وجه التحديد، يجب على المنشآت المالية المرخصة، عند التحقق من بطاقة الهوية الإماراتية (إما بشكل مباشر أو من خلال الحلول الرقمية أو قواعد إعراف عميلك الإلكترونية)، استخدام بوابة التصديق الرقمي الخاصة بالهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ أو تطبيق الهوية أو غيرها من الحلول التي تدعمها الحكومة ، إضافة إلى الاحتفاظ بنسخة من بطاقة الهوية الإماراتية وسجل التصديق الرقمي. أما في حال استخدام جواز السفر بدلاً من بطاقة الهوية في

إجراءات اعرف عميلك، فيجب الحصول على نسخة مصدقة من جواز السفر الأصلي تحمل عبارة "تم الاطلاع على هذه النسخة والتحقق منها"، مع توقيع الموظف المكلف بتطبيق العناية الواجبة بالعملاء والاحتفاظ بتلك النسخ.

- **استخدام عناوين بروتوكول الإنترنت والمواقع الجغرافية (الزمان والمكان)**: كما تمت الإشارة لذلك أعلاه، يمكن أن تتيح خدمات الدفع عبر الإنترنت أو الخدمات التي يمكن الوصول إليها من خلال الهواتف الذكية للعملاء إمكانية الوصول إلى الخدمات المالية بغض النظر عن أماكن تواجدهم. وتتمتع المنشآت المالية المرخصة بالحرية في السماح لعملائها بالوصول إلى خدماتها أثناء تواجدهم خارج الدولة ، حيث ينبغي عليها استخدام خاصية الموقع الجغرافي خلال مرحلتي الاستقطاب والمراقبة المستمرة للتأكد من فهمها للمخاطر الجغرافية التي قد يتعرض لها العملاء، والتي تشمل ما يلي:
  - المصادقة أو إجراء عملية تحقق إضافية عند وصول العميل إلى الخدمة من خلال عنوان بروتوكول الإنترنت أو جهاز يختلف عن الجهاز المستخدم أثناء استقطاب العميل، أو تختلف عن الدولة أو المنطقة/ الفترة الزمنية لدولة الإقامة المصرح بها.
  - مراجعة مواقع تسجيل الدخول الخاصة بالعميل أثناء تطبيق العناية الواجبة لتحديد أي عمليات تسجيل دخول أو أنماط حركات مشبوهة (مثال: زيادة حجم المعاملات عندما يكون العميل بالقرب من حدود دولة ذات مخاطر عالية بحيث يتم إيقاف منتجات وخدمات الدفع) .
- **تطبيق العناية الواجبة المرتبطة بتسهيلات القيمة المخزنة:** وفقا للمادة (14.4) من أنظمة تسهيلات القيمة المخزنة، يجب أن تتضمن تدابير الحد من المخاطر: (أ) تطبيق حدود على قيم التخزين القصوى، أو حجم التداول التراكمي أو مبالغ المعاملات، (ب) عدم السماح بمصادر تمويل ذات مخاطر أعلى، (ج) تقييد استخدام منتجات تسهيلات القيم المخزنة في الأنشطة مرتفعة المخاطر، (د) تقييد الوظائف ذات المخاطر المرتفعة مثل الحصول على النقد، (و) تنفيذ الإجراءات للكشف عن حسابات/ بطاقات أنظمة القيم المخزنة التابعة لنفس العميل أو مجموعة من العملاء.
- **العناية الواجبة تجاه التاجر**: يمكن أن يكون لدى المشاركين في قطاع المدفوعات الذين يتعاملون مع التجار بشكل مباشر (سواء بوصفهم مقدمي تسهيلات القيمة المخزنة أو خدمات منظومات البطاقات أو خدمات تحصيل معاملات الدفع أو خدمات تجميع المدفوعات) فئتان رئيسيتان من العملاء وهما المستهلكون والتجار. وتجدر الإشارة إلى أن التجار الذين يستخدمون الخدمة هم عملاء المنشآت المالية الرخصة، بينما قد يساهم التجار الذين يمارسون أعمال تجارية تنطوي على عمليات تضليلية أو احتيالية أو يستخدمون أعمالهم المشروعة كغطاء لأنشطة إجرامية، في تعريض المنشآت المالية المرخصة لمخاطر مرتفعة من جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وبناءً عليه، يجب أن يخضع التجار لمتطلبات العناية الواجبة بالعملاء، التي يتم إعدادها لفهم طبيعة أعمالهم وحجم المعاملات المتوقعة. كما ينبغي أيضاً على المنشآت المالية المرخصة فهم المعاملات المالية وعمليات الدفع الحالية للتاجر والتأكد بشكل خاص من سبب رغبة التاجر في التعامل مع مزود جديد للخدمات المالية، علما أن التجار المشاركين بأنشطة غير مشروعة غالباً ما يتنقلون من منشأة مالية مرخصة لمنشأة أخرى بهدف إخفاء أنشطتهم. مما يقتضي تطبيق العناية الواجبة المعززة على التجار الذين يعملون في القطاعات مرتفعة المخاطر أو التي تنطوي على الاستخدام الكثيف للنقد، بما في ذلك إجراء زيارات ميدانية دورية لمواقعهم. وللمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى إرشادات المصرف المركزي للمنشآت المالية المرخصة التي تقدم خدمات لقطاع العقارات وقطاع المعادن

والأحجار الكريمة، وإرشادات المصرف المركزي للمنشآت المالية المرخصة التي تقدم خدمات للأعمال التجارية التي تستخدم النقد بكثافة.

وفقا للمادة (7) من قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019، ينبغي إخضاع جميع العملاء للمراقبة المستمرة للتأكد بأن المعلومات التي تم الحصول عليها في إطار تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء دقيقة وكاملة ومحدثة، وأن المعاملات التي يتم تنفيذها متوافقة مع المعلومات المتوفرة حول العميل. ولمواكبة هذه العملية، يجب على المنشآت المالية المرخصة تطبيق الحلول التي تضمن دقة واكتمال بياناتها، وتضمين عناصر غير معيارية للمراقبة لعكس مخاطر مدفوعات العملاء، مثل المراقبة الجغرافية وعناوين بروتوكول الإنترنت التي تمت مناقشتها مسبقاً، ومراقبة التوازن بين المدفوعات بين النظراء ومدفوعات التاجر في حساب العميل. أما بالنسبة لعلاقات التجار، فيجب أن تتضمن المراقبة المستمرة إجراء فحص لعدد من "المبالغ المدفوعة للبائعين" أو المبالغ المستردة التي يتعين على المنشأة المالية المرخصة منحها لعملاء التاجر، بالإضافة إلى أي شكاوى أخرى ترد للمنشأة المالية من العملاء. وبناءً عليه، يمكن أن يشكل ارتفاع شكاوى العملاء أو طلبات استرداد الأموال، أو عدم وجودها على الإطلاق، إشارة إلى أن التاجر يدير نشاطاً تجارياً احتيالياً.

3.3.2. الضوابط

تماشياً مع سياسة تقبل المخاطر وبرنامج مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، يجب على المنشآت المالية المرخصة وضع ضوابط تتناسب مع طبيعة وحجم أعمالها لتمكينها من إدارة المخاطر المحددة. ويقصد بالضوابط الفعالة تلك الضوابط التي يتم إعدادها للحد من المخاطر المرتبطة بمنتجات وخدمات الدفع ومنتجات وخدمات الدفع الجديدة، والتي تجعلها أكثر جذباً لمرتكبي الأنشطة غير المشروعة وفقا لما تم مناقشته في القسم 2 أعلاه. وعليه، يجب على المنشآت المالية المرخصة على وجه الخصوص مراعاة ما يلي:

- **الحدود الجغرافية:** يجب على المنشآت المالية المرخصة استخدام عناوين بروتوكول الإنترنت وإمكانيات تحديد المواقع الجغرافية عبر الهواتف الذكية لمنع العملاء من الوصول إلى منتجات وخدمات الدفع من الدول مرتفعة المخاطر، حيث أن هناك العديد من المصادر التي يمكن للمنشآت المالية المرخصة استخدامها لوضع قائمة بالدول أو دوائر الاختصاص أو المناطق مرتفعة المخاطر. كما يجب هذه المنشآت الاطلاع على أي منشورات صادرة عن اللجنة الوطنية لمواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة [6] ووحدة المعلومات المالية، ومجموعة العمل المالي – فاتف. بالإضافة إلى ذلك، يمكن للمنشآت المالية المرخصة أن تستخدم قواعد بيانات عامة مجانية مثل مؤشر بازل لمكافحة غسل الأموال ومخاطر تمويل الإرهاب [7] أو مؤشر مدركات الفساد الخاص بمنظمة الشفافية الدولية [8] ومع ذلك، لا ينبغي أن تعتمد المنشآت المالية المرخصة على القوائم العامة فقط، بل يجب عليها مراعاة تجاربها الخاصة وطبيعة تعرضها لكل دائرة اختصاص عند تقييم المخاطر ذات الصلة. وعلاوة على ذلك، يجب أن تكون المنشآت المالية المرخصة على دراية بأن الانتشار الواسع لخدمات الشبكة الافتراضية الخاصة المعروفة اختصاراً بـ "VPN"، من شأنه أن يجعل استخدام بروتوكول الإنترنت المستند إلى الفحص والتدقيق غير ذي فعالية في منع الوصول إلى الخدمات التي تقدمها تلك المنشآت من

[6] متاح على الرابط التالي: https://www.namlcftc.gov.ae/en/more/jurisdictions/
[7] متاح على الرابط التالي: https://baselgovernance.org/basel-aml-index
[8] متاح على الرابط التالي: https://www.transparency.org/en/cpi/2020/index/nzl

مناطق محددة. وبالتالي يجب عليها أن تستخدم هذا العنصر الرقابي للتأكد من أن أنظمتها مصممة بطريقة تساعد على كشف استخدام الشبكة الافتراضية الخاصة.

- **حدود المعاملات:** لا تخلو المعاملات الصغيرة من مخاطر التمويل غير المشروع، لكن حدود وحجم المعاملات (التي يتم القيام بها بشكل يومي أو أسبوعي أو شهري.. إلخ) من شأنها أن تسهم في التقليل من تعرض المنشأة المالية المرخصة للمدفوعات غير المشروعة وجعل منتجات وخدمات الدفع أقل جاذبية لمرتكبي الأنشطة غير المشروعة بشكل عام.
- **قيود التمويل**: إن إلزام العملاء بتمويل حساباتهم وسحب الأموال من خلال إجراء عمليات تحويل حصرية من المنشآت المالية المحلية الخاضعة للتنظيم من شأنه أن يساهم في حماية منتجات وخدمات الدفع من المخاطر المرتبطة بالنقد وأن يساعد على التأكد من أن العميل سيخضع للعناية الواجبة والمراقبة.
- **المصادقة المرتكزة على عوامل متعددة**: إن إلزام العملاء بتقديم كلمة المرور لمرة واحدة، أو الرد على إحدى المكالمات الهاتفية، أو التحكم بهواتفهم الذكية عند تسجيل الدخول إلى منتجات وخدمات الدفع المرتبطة بشبكة الإنترنت يمكن أن يساعد في منع اختلاس أموال العملاء من قبل المتسللين/القراصنة. أما فيما يتعلق بكلمة المرور لمرة واحدة، يتعين على جميع البنوك تضمين معلومات محددة في الرسائل التي تتضمن كلمة المرور لمرة واحدة (إجمالي مبلغ المعاملة، وتفاصيل اسم التاجر المستفيد من المعاملة وموقعه الإلكتروني، ورقم هاتف مخصص للعملاء للإبلاغ عن أنشطة الاحتيال المشبوهة)، وكذلك التأكد من أن المحصِّلين ومصدري البطاقات يساعدونهم في توفير معلومات إضافية بشأن كلمة المرور لمرة واحدة، عند الاقتضاء. [9]

3.3.3. متطلبات التحويلات البرقية

تحتوي المواد 27-29 من قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019 حول مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب على متطلبات محددة فيما يتعلق بالمعلومات التي يجب على المنشآت المالية المرخصة جمعها وإرفاقها مع التحويل البرقي عند إجراء تحويلات برقية دولية، بالإضافة إلى التزامات محددة تتعلق بالتحويلات البرقية المحلية. علاوة على ذلك، تم التنصيص على تدابير العناية الواجبة المتعلقة بالتحويلات البرقية في القسم 6.3.2 من الإرشادات الصادرة للمنشآت المالية بشأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب والمنظمات غير المشروعة. كما تجدر الإشارة إلى أن تطبيق هذه المتطلبات يتسم بطابع واسع النطاق نظراً لأن العديد من المشاركين في قطاع المدفوعات مؤهلون كمنشآت مالية.

3.4. الإجراءات الوقائية للمنشآت المالية المرخصة التي تقدم خدمات إلى باقي المشاركين في قطاع المدفوعات

3.4.1. العناية الواجبة والعناية الواجبة المعززة والمراقبة المستمرة

كما تمت الإشارة لذلك أعلاه، يجب على المنشآت المالية المرخصة إجراء العناية الواجبة المناسبة على جميع العملاء بغض النظر عن أنواعهم أو القطاع الذي ينتمون إليه. ويعتبر غالبية العملاء المشاركين في قطاع المدفوعات، إن لم يكن جميعهم، أشخاصاً اعتباريين يجب على المنشآت المالية المرخصة إجراء العناية الواجبة لهم بموجب المادتين 8 و 9 من قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019 حول مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب. وبصفة خاصة،

[9] الإشعار رقم 2021/4892 الصادر في شهر أكتوبر 2021 عن المصرف المركزي لجميع البنوك بشأن "كلمة المرور لمرة واحدة لمعاملات البطاقة"

تنص المادة 9 من القرار على أنه يجب على المنشآت المالية المرخصة تحديد المستفيد الحقيقي من الشخص الاعتباري من خلال الحصول على هوية جميع الأشخاص الطبيعيين والتحقق منها، سواء كانوا يعملون منفردين أو مع أشخاص أخرين، لهم حصة ملكية مسيطرة على الشخص الاعتباري بنسبة (25%) أو أكثر. وإذا تعذر تحديد هوية الشخص الطبيعي المعني، يجب على المنشأة المالية المرخصة تحديد هوية الشخص الطبيعي (الأشخاص الطبيعيين) ذي الصلة الذي يشغل منصب مسؤول الإدارة العليا في الكيان والتحقق منها. وللمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على إرشادات المصرف المركزي بشأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب والتنظيمات غير المشروعة الصادرة للمؤسسات المالية المرخصة التي تقدم خدمات للشخصيات الاعتبارية والترتيبات القانونية. علاوة على ذلك، يجب على المنشآت المالية المرخصة التأكد من أن اتفاقياتها التعاقدية مع العملاء المشاركين في قطاع المدفوعات تتيح وصولها إلى المعلومات الضرورية في الوقت المناسب. **وفي حال تعذر عليها الوصول إلى هذه المعلومات وفقاً للمواعيد المنصوص عليها في سياساتها، فيجب عليها أن تنظر في إمكانية تقييد العلاقة وإنهائها في نهاية المطاف.**

طبقاً للمادتين 8.3 و 4 من قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019 حول مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، يجب على المنشآت المالية المرخصة، فيما يتعلق بجميع أنواع العملاء، فهم الغرض من استخدام الحساب أو الخدمات المالية الأخرى وطبيعة العمل، بحيث تقتضي هذه الخطوة أن تقوم المنشأة المالية المرخصة بجمع المعلومات التي تسمح لها بإنشاء ملف تعريف للعميل واستخداماته المتوقعة لمنتجاتها وخدماتها. أما في سياق المدفوعات، يجب على المنشأة المالية المرخصة فهم ما إذا كان يتم استخدام خدماتها من قبل عملاء المشاركين في قطاع المدفوعات وكيفية استخدام تلك الخدمات لتسهيل توفير منتجات وخدمات الدفع لعملائها (من المحتمل أن يقوم عملاء المشاركين في قطاع المدفوعات بإجراء معاملات استنادا لاعتبارات الملكية)، بما يشمل تحديد مدى إمكانية حدوث التداخل المراسل. وفي حال كانت المنشأة المالية المرخصة تحظر التعامل بالتداخل المراسل، فيجب عليها أن توضح هذا الحظر للعميل.

بالإضافة إلى عناصر العناية الواجبة المطلوبة في كل من القسم 2 و 3 من قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019 حول مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، يجب على المنشآت المالية المرخصة جمع كافة المعلومات اللازمة لتقييم مخاطر عملاء المشاركين في قطاع المدفوعات، مع مراعاة عوامل المخاطر الموضحة في القسم 3.2 أعلاه وإمكانية تطبيق العناية الواجبة المعززة على بعض الجوانب في ملف تعريف العميل. وفي هذا الصدد، يجب على المنشآت المالية المرخصة مراعاة الخطوات التالية من أجل الحصول على فهم شامل لعمل العميل:

- مراجعة المواد الترويجية الخاصة بالعميل بما في ذلك الموقع الإلكتروني لفهم عملائه المستهدفين والخدمات التي يرغب في تقديمها.
- فهم كيفية تقديم خدمات الدفع من قبل العميل والمشاركين الذين يعملون معه، وما إذا كان العميل يستخدم وكلاء أو شركات تابعة.
- إلزام العميل بتحديد عملائه من التجار الرئيسيين من خلال تقديم بعض المعلومات مثل اسم التاجر، ونشاطه التجاري الرئيسي، وموقعه الجغرافي، وحجم معاملاته، واستخدام السجلات العامة أو المعلومات التي يقدمها العميل لتحديد ما إذا كان هؤلاء التجار يمارسون أعمالاً مشروعة.
- زيارة المقر الرئيسي للعميل ومركز عملياته التجارية وتقييم ضوابط مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب الخاصة به.

- مراجعة قواعد البيانات العامة للتأكد من أن العميل والمستفيد الحقيقي وإدارته العليا لا تخضع لأي إجراءات تنفيذية.

بموجب المادة (7) من قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019 حول مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، يجب أن يخضع جميع العملاء للمراقبة المستمرة طوال فترة علاقة العمل. بالإضافة إلى ذلك، فإن التغييرات التي تطرأ على تصميم أو هيكل منتجات وخدمات الدفع أو قاعدة عملاء المشاركين في قطاع المدفوعات (بما في ذلك قاعدة المستهلكين وعملاء التجار)، يمكن أن يكون لها تأثير كبير على المخاطر العامة المرتبطة بالمشاركين في قطاع المدفوعات. وبناءً عليه، يجب أن تتسم المراقبة المستمرة لعلاقة العميل بالصرامة الكافية لتحديد وقت حدوث أي تغييرات أخرى تؤثر على تصنيف مخاطر العميل، وأن يتم إجراؤها بوتيرة تتناسب مع مخاطر العميل والأهمية النسبية لمعاملاته. كما يجب أن تتضمن المراقبة المستمرة أيضاً القيام بمراجعة لأنشطة المعاملات الخاصة بالعميل لتحديد ما إذا كانت تتماشى مع التوقعات التي تم تحديدها عند استقطابه ومع الأنشطة التي شملتها فترة المراجعة السابقة. ومن جانب آخر، يمكن أن تستند التغييرات الجوهرية التي تطرأ على نشاط العميل لأسباب ومبررات مشروعة كزيادة قاعدة مستخدمي العميل، بينما يجب على المنشآت المالية المرخصة التأكد من فهمها للأسباب الكامنة وراء هذه التغييرات.

3.4.2. العناية الواجبة الخاصة بعلاقة المراسلة المصرفية

حددت المادة (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019 متطلبات إلزامية للمنشآت المالية المرخصة، بحيث يجب عليها قبل الدخول في علاقة مصرفية مراسلة أو أي علاقات مماثلة أخرى بغض النظر عن طبيعة عملائها، أن تتخذ الإجراءات التالية:

- الامتناع عن الدخول في علاقة مصرفية مع بنوك وهمية أو الاستمرار فيها، أو مع أي منشأة تسمح بأن يتم استخدام حساباتها من قبل البنوك الوهمية.
- جمع معلومات كافية عن أي منشأة مراسلة مجيبة، لغرض تحديد هويتها والتوصل إلى فهم كامل لطبيعة عملها، والقيام من خلال المعلومات المتاحة للجمهور بالتعرف على سمعتها ومستوى الرقابة التي تخضع له، بما في ذلك ما إذا كانت قد خضعت لتحقيق.
- تقييم ضوابط مكافحة الجريمة التي تطبقها المنشأة المجيبة.
- الحصول على موافقة الإدارة العليا قبل إقامة علاقات مراسلة مصرفية جديدة.
- فهم مسؤوليات كل منشأة في مجال مكافحة الجريمة.

في سياق علاقات المراسلة المصرفية مع المشاركين في قطاع المدفوعات، يجب على المنشآت المالية المرخصة تطبيق العناية الواجبة الخاصة بالمراسلة المصرفية بما يعكس المخاطر والخصائص التي تميزها. وفي ضوء ما تم مناقشته أعلاه، وفي حالة المعاملات التي تتم من خلال الوساطة كتلك التي تتداول بشكل متكرر في قطاع المدفوعات، تتولى كل منشأة من المنشآت المالية المرخصة المسؤولية عن مراقبة جميع المعاملات التي تتم معالجتها أو إجراؤها من خلال المنشأة المعنية باستخدام المعلومات المتاحة لها. وبناءً عليه، يجب أن تكون المنشآت المالية المرخصة على دراية بمخاطر الوساطة التي يمثلها المشاركون في قطاع المدفوعات - بما في ذلك مقدمي تسهيلات القيمة المخزنة، ومقدمي خدمات الدفع بالتجزئة،

ومقدمي منظومات البطاقات – الذين بإمكانهم الوصول إلى الخدمات المصرفية من خلال حساباتهم لدى المنشأة المالية المرخصة. وفي هذا الصدد، يجب على المنشآت المالية المرخصة على وجه الخصوص مراعاة ما يلي:

- **الوضع التنظيمي:** على النحو الوارد في القسم 2.1.4، تسلك دوائر الاختصاص نُهجاً مختلفة لتنظيم قطاع المدفوعات، حيث لا يقتضي الإطار القانوني والتنظيمي في الدولة أن يكون جميع المشاركين في قطاع المدفوعات التي ينطبق عليهم وصف "منشآت مالية" مرخصين وخاضعين للتنظيم في دائرة الاختصاص التي يتبعون لها. علاوة على ذلك، يجب على المنشآت المالية المرخصة، عند تقديم خدمات محددة إلى كيان أجنبي، أن تأخذ في الاعتبار حالة الترخيص الخاص بها بموجب قوانين دائرة الاختصاص التي تخضع لها، إضافة إلى حالة الترخيص الخاصة بها في حال قيامها بنفس الأنشطة في الدولة. وإذا اقتضى الأمر حصول أحد الكيانات الأجنبية على الترخيص في الدولة ، يجب على المنشآت المالية المرخصة التعامل مع هذا الكيان كمنشأة مالية ومن ثم إخضاعه لإجراءات العناية الواجبة المرتبطة بالعلاقة المصرفية. وفي مثل هذه الحالات، يجب عليها على وجه التحديد توخي الحذر وضمان قيام المنشأة المراسلة بتطبيق برنامج مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب الذي يستوفي بحد أدنى متطلبات القانون رقم (20) لسنة 2018 وقرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019 بشأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة، وأن تكون على دراية بأن عدم خضوع المنشأة المراسلة للرقابة لضمان التنفيذ الفعال لهذ البرنامج يمكن أن تنطوي على مزيد من المخاطر.
- **العناية الواجبة الخاصة بالتاجر:** يجب على المنشآت المالية المرخصة التأكد من قيام العملاء المشاركين في قطاع المدفوعات ببذل العناية الواجبة المناسبة على العملاء والتجار على حد سواء، بالإضافة إلى طلب ومراجعة سياسات وإجراءات العناية الواجبة الخاصة بالمنشأة المراسلة، وذلك لتحديد مدى كفاية معايير العناية الواجبة للعملاء من التجار والمستهلكين.
- **الضوابط المرتبطة بالتداخل المراسل:** في حال قامت إحدى المنشآت المالية المرخصة بتقديم خدماتها للمنشأة المراسلة دون أن تكون على دراية بحدوث التداخل المراسل، فلن يكون بمقدورها اتخاذ التدابير المناسبة لإدارة المخاطر المرتبطة بعلاقة التداخل المراسل مما يجعلها عرضة لمخاطر مرتفعة. ولذلك، يجب على المنشآت المالية المرخصة، بصورة دائمة، فهم جميع الأغراض التي سيتم استخدام حساب المنشأة المراسلة من أجلها، والتأكد من أن العناية الواجبة والمراقبة المطبقة على تلك العلاقة تتضمن تقييماً لمدى إمكانية حدوث التداخل المراسل.
- **الاختبار والتدقيق:** يجب على المنشآت المالية المرخصة، على أساس تحديد المخاطر، النظر في إمكانية اتخاذ تدابير فعالة لاختبار برنامج مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب الخاص بالمنشأة المراسلة بما في ذلك مراجعة تقارير التدقيق الداخلي للمنشأة المراسلة وإلزامها بتعيين مدقق خارجي، فضلاً عن إجراء مراجعات ومناقشات ميدانية في مقر عملها.

3.5. العقوبات المالية المستهدفة

وفقاً للمادة (16.1) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (20) لسنة 2018 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة والمادة (60) من قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019، يجب على المنشآت المالية المرخصة الالتزام الفوري بالتعليمات الصادرة عن السلطات المختصة في الدولة لتنفيذ القرارات الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. وتعزيزاً لهذه المتطلبات،

حدد قرار مجلس الوزراء رقم (74) لسنة 2020 الإطار القانوني والتنظيمي في دولة الإمارات العربية المتحدة بشأن العقوبات المالية المستهدفة، بما في ذلك قائمة الإرهاب المحلية بدولة الإمارات العربية المتحدة وقائمة الجزاءات الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وللمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على الإرشادات بشأن العقوبات المالية المستهدفة للمؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة ومزودي خدمات الأصول الافتراضية[10] الصادرة عن المكتب التنفيذي للجنة السلع والمواد الخاضعة لرقابة الاستيراد والتصدير، وإرشادات المصرف المركزي الصادرة للمنشآت المالية الخاضعة للرقابة بشأن تنفيذ العقوبات المالية المستهدفة، وإرشادات المصرف المركزي الصادرة للمنشآت المالية الخاضعة للرقابة بشأن مراقبة المعاملات وفحص العقوبات[11].

يجب أن تتخذ المنشآت المالية المرخصة الخطوات المناسبة لتطوير وتنفيذ وتحديث برنامج الامتثال للعقوبات المناسب بانتظام (برنامج الامتثال للعقوبات) من أجل الوفاء بالتزامها بأحكام قرار مجلس الوزراء (74) بما يشمل فحص العملاء والمعاملات. أما فيما يتعلق بمنتجات وخدمات الدفع التي يتم تقديمها من قبل المنشآت المالية المرخصة، فيجب أن يكون لديها أنظمة تشغيلية تضمن قدرتها على فحص المعاملات المتعلقة بهذه المنتجات أو الخدمات بشكل مناسب. وفي حال تعذر عليها إجراء الفحص المناسب، فلا ينبغي تقديم هذه المنتجات أو الخدمات. علاوة على ذلك، **يجب على المنشآت المالية المرخصة التأكد من إنشاء حقول المعلومات المطلوبة وإرسالها على النحو المطلوب خلال دورة الدفع عبر مختلف منتجات وخدمات الدفع**، وفحص جميع المعلومات المتاحة حول المعاملات، بما في ذلك أي رسائل متبادلة بين المستخدمين المشاركين في المعاملات التي تتم بين النظراء والتي يمكن أن تنطوي على استخدام أحرف مختلفة أو خاصة، أو التي قد تمثل تحديات أخرى لأنظمة الفحص.

بالإضافة إلى ما جاء أعلاه، يجب على المنشأة المالية المرخصة التي لا ترغب في مواجهة أي تعرض لدى دول مرتفعة المخاطر، اتخاذ تدابير إضافية لممارسة الرقابة على الموقع الذي يتم فيه استخدام منتجاتها أو خدماتها من قبل العملاء. كما يمكن أن تخضع عمليات تقييم مخاطر العقوبات للتغيير من وقت لآخر حسب مكان تواجد العميل. أما فيما يتعلق بعلاقات المراسلة المصرفية التي تتم عبر الوسطاء، يجب على المنشآت المالية المرخصة التأكد من فهمها الكامل للأساليب التي تتبعها المنشآت المالية المراسلة في فحص العقوبات الخاصة، **وعدم القيام بمعالجة أي مدفوعات لهذه المنشأة ما لم تكن واثقة تماماً من قيام المنشأة المراسلة بإجراء عملية الفحص والتدقيق المناسبة**. بالإضافة إلى ذلك، لا يمكن للمنشآت المالية المرخصة أن تعتمد على منشأة مالية مرخصة أخرى للوفاء بمتطلبات الفحص والتدقيق المتعلقة بالمعاملات التي تتم على حساباتها أو أنظمتها.

يجب على المنشآت المالية المرخصة التسجيل في نظام إدارة الاستعلامات المتكامل الذي تم استحداثه من قبل وحدة المعلومات المالية لغرض أتمتة وتسهيل عملية تنفيذ طلبات المعلومات وتنفيذ قرارات النيابة العامة وأي نوع آخر من الطلبات المرتبطة بحالات غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ويمكن للوحدة من خلال هذا النظام تقديم طلبات إلى جميع المنشآت المالية المرخصة ومعالجتها وإحالة نتائجها إلى جهات إنفاذ القانون على نحو أكثر كفاءة. وللمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على دليل نظام إدارة الاستعلامات المتكامل المنشور من قبل وحدة المعلومات المالية.[12]

---

[10] متاح على الرابط التالي: https://www.uaeiec.gov.ae/en-us/un-page#
[11] متاح على الرابط التالي: https://www.centralbank.ae/en/cbuae-amlcft
[12] متاح على الرابط التالي: https://www.uaefiu.gov.ae/media/jtdnttby/integrated-enquiry-management-system.pdf

3.6. مراقبة المعاملات والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة

بموجب المادة (16) من قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019 بشأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل المنظمات غير المشروعة، يجب على المنشآت المالية المرخصة مراقبة الأنشطة التي يقوم بها جميع العملاء لتحديد السلوك الذي يحتمل أن يكون مشبوهاً، مما يقتضي تقديم تقرير حول المعاملات المشبوهة أو تقرير اشتباه أو تقارير أخرى. وعند مراقبة المعاملات وتقييمها، يجب على المنشأة المالية المرخصة أن تأخذ في الاعتبار جميع المعلومات التي جمعتها في إطار إجراءات العناية الواجبة بالعملاء. وفي جميع الحالات، يجب أن يكون نوع المراقبة المناسبة ودرجتها متوافقاً بشكل ملائم مع مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بعملاء المنشأة، ومنتجاتها وخدماتها، وقنوات التسليم، وتعرضها الجغرافي. وللمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على إرشادات المصرف المركزي الصادرة للمنشآت المالية الخاضعة للرقابة بشأن مراقبة المعاملات وفحص العقوبات.

وفقاً لمقتضيات المادة (15) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (20) لسنة 2018 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة والمادة (17) من قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019، يجب على المنشآت المالية المرخصة عند اشتباههما أو إذا توفرت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن عملية أو محاولة القيام بعملية أو أموالاً تمثل كلها أو بعضها متحصلات، أو الاشتباه في علاقتها بالجريمة أو في أنها سوف تستخدم فيها بغض النظر عن قيمتها، أن تلتزم بتقديم تقرير عن المعاملات المشبوهة أو تقرير اشتباه أو تقارير أخرى لوحدة المعلومات المالية.

لا تعتبر تقديم تقرير المعاملات المشبوهة التزاماً قانونياً فحسب، وإنما يشكل عنصراً حاسماً في الجهود التي تبذلها الدولة لمكافحة الجريمة المالية وحماية سلامة ونزاهة نظامها المالي. وتقوم المنشآت المالية المرخصة، من خلال تقديم تقارير المعاملات المشبوهة إلى وحدة المعلومات المالية، بتنبيه جهات إنفاذ القانون بشأن السلوكيات المشبوهة وتتيح للمحققين إمكانية تجميع المعاملات التي تتم عبر مختلف المنشآت المالية المرخصة.

وفي ضوء ما تم مناقشته أعلاه، وفي حالة المعاملات التي تتم من خلال الوساطة كتلك التي يتم تداولها بشكل متكرر في قطاع المدفوعات، **تتولى كل منشأة من المنشآت المالية المرخصة في نهاية المطاف المسؤولية عن مراقبة جميع المعاملات التي تتم معالجتها أو إجراؤها من خلال المنشأة المالية المعنية باستخدام المعلومات المتاحة لها**. وعلى الرغم من أنه لا يمكن للمنشآت المالية المرخصة إسناد مسؤوليتها في الإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة إلى جهات خارجية، إلا أنه يمكنها إسناد جوانب محددة ذات الصلة بمراقبة المعاملات إلى جهات خارجية. وعلى سبيل المثال، فيما يتعلق بمنظومات البطاقات مسبقة الدفع كما هو موضح في القسم 2.1.7، يمكن للبنوك التي تقدم خدمة البطاقات مسبقة الدفع إسناد مهمة مراقبة المعاملات المؤتمتة إلى مدير البرنامج الذي لديه إطلاع مباشر على المعاملات الفردية. غير أن المسؤولية النهائية عن تحديد المعاملات المشبوهة والإبلاغ عنها في هذه الحالة تؤول إلى البنك أو أي منشأة مالية مرخصة تستعين بجهات خارجية في عملية مراقبة المعاملات.

3.7. الحوكمة والتدريب

يجب أن تتم الإجراءات الوقائية المحددة التي تمت مناقشتها أعلاه ضمن برنامج مؤسسي شامل لمواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وأن تكون مستندة إليه، بحيث يكون متناسبا مع المخاطر التي تواجهها المنشأة المالية المرخصة. وعليه، وبالإضافة إلى متطلبات الحوكمة والتدريب الإلزامية المنصوص عليها في قانون وقرار مواجهة جرائم

غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، ينبغي على المشاركين في قطاع المدفوعات والمنشآت المالية المرخصة التي تقدم خدماتها لهم، أن تسعى إلى تضمين العناصر التالية في تصميم أطر الحوكمة وبرامج التدريب الخاصة بهم.

- **تحديد مسؤوليات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب المحمولة على المنشآت المالية المرخصة بصورة واضحة:** تنشأ المخاطر عندما لا يكون لدى المشاركين في الشبكة الموحدة في قطاع الدفوعات التي تقدم خدمات الدفع وتنفيذ المعاملات، فهم واضح لمسؤوليات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، حيث يعتبر تحديد المسؤوليات أمراً ذو أهمية خاصة عندما لا تقوم بعض المنشآت المالية المرخصة المشاركة في تنفيذ عمليات الدفع بتأسيس علاقة مع العميل أو المستفيد الحقيقي. علاوة على ذلك، وحيث يجب أن تكون هناك هيئة إدارية مسؤولة عن إدارة أعمال منظومات البطاقات، فإن هذا المطلب قد لا ينطبق على المشاركين الآخرين في قطاع المدفوعات بحسب دورهم في معالجة المدفوعات، مما يُحتِّم على المنشآت المالية المرخصة فهم أطراف منظومات البطاقات وأدوارهم ومسؤولياتهم ومن ثم إدارة المخاطر ذات الصلة. وفي هذا الصدد، **يجب على كل منشأة مالية مرخصة تقدم خدمات الدفع ضمن إحدى الشبكات أن تتحمل كامل مسؤوليتها فيما يتعلق ببذل العناية الواجبة اللازمة.**

ومن جهة أخرى، لا يمكن للمنشآت المالية المرخصة الاعتماد على كيانات أخرى لتنفيذ عناصر برنامج مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب كتعيين مسؤول الالتزام والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة. **وعلى نحو مماثل، في حال قامت إحدى المنشآت المالية المرخصة بتقديم خدمات معينة لأحد المشاركين في قطاع المدفوعات في إطار علاقة المراسلة المصرفية، يجب على تلك المنشأة المالية فهم المسؤوليات الخاصة بكل طرف في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل وتوثيقها في العقد أو مستندات البرامج الأخرى.** ويعد فهم مسؤوليات كل طرف من الأطراف المعنية بمواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب عنصراً إلزامياً في إجراءات العناية الواجبة الخاصة بالمنشأة المراسلة بموجب المادة (25) من قرار مجلس الوزراء بشأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.

- **الحوكمة والتدريب الخاصة بالوكلاء:** عندما تعتمد عملية تقديم خدمات الدفع أو المنتج على استخدام الوكلاء، فمن الضروري أن يتم تدريبهم بشكل مناسب على تحديد عناصر التهديد المرتبطة بالأنشطة غير المشروعة، وتنفيذ عناصر برنامج مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب الذي يقع ضمن نطاق مسؤوليتهم. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون لدى المنشآت المالية المرخصة التي تستخدم الوكلاء برامج مناسبة للتعامل معهم من خلال وضع ترتيبات حوكمة فعالة يتم من خلالها تحديد متطلبات واضحة لإنهاء العلاقة مع الوكلاء في حال عدم التزامهم بسياسة المنشأة المالية المرخصة، كما ينبغي عليها أيضاً توفير التدريب المطلوب إلى الوكلاء بشكل مباشر واختبار مدى التزامهم بتلك السياسة على نحو منتظم. أما في حال مشاركة الوكلاء في الأنشطة الحساسة كقبول النقود أو استقطاب العملاء، فينبغي تقديم مزيد من البرامج التدريبية لهؤلاء الوكلاء وإخضاعهم لضوابط واختبارات إضافية.

- **تدريب الموظفين:** كما هو الشأن بالنسبة لكافة المخاطر التي تتعرض لها المنشأة المالية المرخصة، يجب أن يضمن البرنامج التدريبي حول مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب بأن الموظفين على دراية بمخاطر منتجات وخدمات الدفع والالتزامات المحمولة على المنشأة المالية المرخصة، وأن يكونوا مستعدين لتطبيق الضوابط المناسبة القائمة على المخاطر، على أن يتم إعداد هذا البرنامج التدريبي وتصميمه بما يتناسب مع مخاطر المنشآت المالية المرخصة وطبيعة عملياتها. أما بالنسبة للمشاركين في قطاع المدفوعات الذين يقدمون منتجات

وخدمات الدفع بوصفها من أعمالهم الرئيسية، فيجب أن يركز البرنامج التدريبي للموظفين على المخاطر المتعلقة بالمدفوعات. أما بالنسبة للمنشآت المالية المرخصة التي تقدم خدمات للمشاركين في قطاع المدفوعات، فيجب أن يغطي البرنامج التدريبي مخاطر الدفع بما يتناسب مع دور الموظف ومسؤولياته إلى جانب حجم تعرض المنشأة المالية المرخصة لقطاع المدفوعات.

الملحق (1) ملخص الدليل الإرشادي

المقدمة	الغرض	الغرض من هذا الدليل الإرشادي هو تقديم التوجيه والمساعدة للمنشآت المالية الخاضعة لرقابة المصرف المركزي، من أجل مساعدتها على تحسين فهمها وأدائها الفعال لالتزاماتها القانونية المحددة بموجب الإطار القانوني والتنظيمي المعمول به في الدولة.
	نطاق التطبيق	ينطبق هذا الدليل الإرشادي على جميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين، المرخصين و/ أو الخاضعين لإشراف ورقابة المصرف المركزي الواردين ضمن الفئات التالية: البنوك الوطنية، وفروع البنوك الأجنبية، ومحال الصرافة، وشركات التمويل، والتسهيلات ذات القيمة المخزنة، ومقدمي خدمات الدفع للتجزئة، ومنظومات البطاقات.
فهم المخاطر	مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بقطاع المدفوعات	**خصائص نقل الأموال:** تعتبر منتجات وخدمات الدفع وتحديداً منتجات وخدمات الدفع الجديدة أكثر جذبا لمرتكبي الأعمال غير المشروعة بسبب الحركة السريعة للأموال بين المشاركين في قطاع المدفوعات وعبر الحدود. وتختلف المخاطر بحسب سرعة المعاملات وحدودها، والخدمة المفتوحة والمحددة، وطرق التمويل والوصول إلى النقد، وشفافية الدفع، وقدرة الشخص الواحد على إنشاء حسابات متعددة، والعلاقات التي لا تتم وجهاً لوجه/ العلاقات المباشرة، واستخدام الأصول الافتراضية (سيتم التطرق إلى الأصول الافتراضية في دليل إرشادي منفصل سيصدر عن المصرف المركزي).
		المدفوعات بين النظراء: تسمح منتجات وخدمات الدفع الجديدة للمشاركين بإرسال الأموال وإتاحتها للمستفيدين بشكل فوري مما يقلل من الاعتماد على عنصر الثقة في العلاقة المصرفية. كما ينطوي استخدام منتجات وخدمات الدفع في إجراء عمليات الدفع بين النظراء يشكل خطراً على المؤسسات المالية، حيث يمكن أن تتدفق هذه المعاملات من خلال أطراف ثالثة لا تخضع في الغالب لمتطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.
		حركة الأموال عبر الحدود: يمكن استخدام مختلف منتجات وخدمات الدفع الجديدة لإجراء المدفوعات أو تحويل الأموال في جميع أنحاء العالم، مما قد يتسبب في تعرضات جغرافية جديدة للبنوك. وبخلاف التحويلات البرقية عبر الحدود التي تتضمن معلومات كاملة حول هوية الأطراف ذات الصلة، يمكن للبنوك الاطلاع حصراً على معاملات العميل وشبكة الدفع دون معرفة موقع تلك المعاملات أو وجهتها النهائية.
		الثغرات التنظيمية العالمية: تتبع الدول عدة أساليب لتنظيم قطاع المدفوعات نظراً لعدم وجود تصنيف موحد للمشاركين يحظى بالقبول على نطاق واسع، كما يحتمل أن يفتقر المشاركون، بوصفهم وافدين جدد على السوق، إلى التجارب والخبرات أو الالتزام بتطبيق تدابير وقائية فعالة.
		الوساطة: يمكن أن تنطوي كل معاملة من معاملات الدفع على مشاركة عدد من الأطراف، وتمثل المعاملات الوسيطة مخاطر لقطاع المدفوعات حيث لا يوجد لدى أي كيان مُنظَّم من الكيانات المشاركة رؤية واضحة وتامة لفهم هذه المعاملات والجهات المشاركة فيها.
		التداخل المراسل: التداخل المراسل هو شكل من أشكال الوساطة التي تنطوي على مخاطر محددة. ففي معظم علاقات المراسلة المصرفية التي تنطوي على التداخل، لا تكون المنشأة المالية المجيبة على دراية بالمعاملات الفردية التي يأمر بها العميل النهائي.

		استخدام الوكلاء والكيانات التابعة: يقوم المشاركون في قطاع المدفوعات في الغالب بالتواصل فيما بينهم ضمن شبكة واسعة من العلاقات التي تجمع بين الوكلاء والشركات التابعة، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب خاصة إذا شملت تلك العلاقات عددا من الدول. كما يمكن أن يؤدي التداخل المراسل بين مختلف الكيانات إلى مخاطر ناتجة عن الوساطة في حال عدم تحديد الكيانات المشاركة لمسؤولياتها المتعلقة باستيفاء بمتطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، بشكل واضح.
		مخاطر التجار: تم استغلال المشاركين في قطاع المدفوعات في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك خدمات ومنتجات الدفع الجديدة، من قبل التجار الذين يقدمون سلعاً أو خدمات احتيالية أو غير مشروعة أو المتواطئين معهم بشكل مباشر، أو الذين تشكل نماذج أعمالهم مخاطر على سمعة المنشآت المالية. كما يمكن أن يتسبب الاعتماد على أطراف ثالثة لإجراء العناية الواجبة على التجار في زيادة مستوى المخاطر في حال لم تكن العلاقة منظمة تنظيما جيداً.
	مخاطر غسل الاموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بالمنشآت المالية التي توفر خدمات للمشاركين في قطاع المدفوعات	**علاقة المراسلة المصرفية وأنواع المخاطر المرتبطة بها:** تنطوي العلاقات المصرفية بالمراسلة التي تتدفق عن طريقها أموال عملاء المنشأة المالية المراسلة من خلال حساب لدى المنشأة المالية المتلقية على مخاطر مرتفعة، بحيث تكون المنشأة المتلقية معرضة بشكل مباشر لأي نشاط غير مشروع محتمل يشارك فيه عملاء المنشأة المالية المراسلة. ونظراً لأن البنوك التي تقدم خدمات تمتلك معلومات محدودة عن هذه المعاملات، فإنها تعتمد على المنشأة المالية المراسلة لتنفيذ برنامج فعال لمواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.
		المخاطر الأخرى المرتبطة بالوساطة: يمكن أن تتعرض البنوك التي تعتبر نفسها غير معرضة لمخاطر خدمات ومنتجات الدفع الجديدة إلى مخاطر غير مباشرة من خلال العملاء الذين يربطون حساباتهم المصرفية بتطبيقات الدفع، أو يستخدمونها لتمويل حسابات أو محافظ تسهيلات القيمة المخزنة (أو سحب الأموال التي يتم استلامها في هذه المحافظ وإيداعها في حساباتهم)، أو سحب الأموال نقداً واستخدامها لشراء أدوات دفع مسبق أخرى.
		المخاطر المرتبطة بالإسناد الخارجي: تشكل البنوك العمود الفقري لخدمات ومنتجات الدفع كمنظومات بطاقات الائتمان والخصم والبطاقات مسبقة الدفع دون أن تكون مسؤولة عن إدارة منظومة البطاقات. وتقوم البنوك المشاركة في هذه المنظومات في الغالب بإسناد مهمة تطبيق العناية الواجبة والالتزام بباقي مكونات برنامج مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب إلى المدير المسؤول المعني، الذي يكون على اتصال مباشر بالعملاء وعلى دراية واسعة بحركة الأموال. لكن مع ذلك تبقى البنوك المشاركة مسؤولة عن التنفيذ الفعال لبرنامج مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.
الحد من المخاطر	**متطلبات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وفقا لأنظمة المصرف المركزي**	بالإضافة إلى هذا الدليل الإرشادي ، يجب على المنشآت المالية المرخصة، بما في ذلك مقدمي خدمات الدفع من غير البنوك، مراجعة جميع اللوائح ذات الصلة الصادرة عن المصرف المركزي، والتي تشمل بشكل كامل جميع منتجات وخدمات وأنظمة الدفع التي يتم إصدارها أو توفيرها أو العمل بها في الدولة، وذلك للتأكد من فهمها وإلزامها التام بهذه المتطلبات. ففي العام 2020-2021، أصدر المصرف المركزي نظام تسهيلات القيمة المخزنة، ونظام خدمات الدفع للتجزئة ومنظومات البطاقات، ونظام نظم الدفع ذات القيمة العالية, ونظام نظم الدفع للتجزئة.
	تقييم المخاطر	فيما يتعلق بتقييم المخاطر المناسب، يجب مراعاة جميع خدمات ومنتجات الدفع التي توفرها المنشأة المالية المرخصة وعلاقاتها المباشرة مع المشاركين في قطاع المدفوعات على المستوى المحلي والأجنبي. ويجب على المنشآت المالية المرخصة،

		عند تقييم تعرضها المباشر لقطاع المدفوعات، سواءً في شكل خدمات ومنتجات الدفع التي الذي تقدمها أو العلاقات التي تحافظ عليها مع المشاركين الآخرين، مراعاة عوامل المخاطر التي تمت مناقشتها في القسم 2 من هذا الدليل الإرشادي ومن بينها حركة الأموال، وأسلوب التمويل، والمدفوعات بين النظراء. كما يجب على المنشآت المالية المرخصة، عند تقديم خدماتها للمشاركين في قطاع المدفوعات، تقييم العلاقة والتعرض غير المباشر لقطاع المدفوعات من خلال عملائها.
	الإجراءات الوقائية الخاصة بالمنشآت المالية المرخصة التي توفر المنتجات والخدمات لعملائها بشكل مباشر	**العناية الواجبة والعناية الواجبة المعززة والمراقبة المستمرة:** يجب على المنشآت المالية تطبيق جميع عناصر العناية الواجبة المطلوبة ، بما في ذلك التحقق من هوية العميل والمستفيد الحقيقي، وفهم طبيعة علاقة العمل والغرض منها، والمراقبة المستمرة، والعناية الواجبة بالعملاء، والعناية الواجبة المعززة عند الضرورة. بالإضافة إلى هذه العناصر الملزمة، يجب على المنشآت المالية المرخصة مراعاة العناصر الإضافية المتعلقة بالعناية الواجبة بالعملاء والتي تشكل أهمية خاصة في سياق منتجات وخدمات الدفع الجديدة، ومن بينها تحديد هوية المستخدم والتحقق منها، واستخدام عناوين بروتوكول الإنترنت والمواقع الجغرافية (الزمان والمكان)، وتطبيق العناية الواجبة المرتبطة بتسهيلات القيمة المخزنة، والعناية الواجبة الخاصة بالتاجر.
		الضوابط: يجب على المنشآت المالية المرخصة وضع ضوابط تتناسب مع طبيعة وحجم أعمالها بهدف إدارة المخاطر المحددة. كما يجب عليها على وجه الخصوص مراعاة الحدود الجغرافية، وحدود المعاملات، وقيود التمويل، والمصادقة المرتكزة على عوامل متعددة، وذلك للحد من المخاطر المرتبطة بمنتجات وخدمات الدفع ومنتجات وخدمات الدفع الجديدة التي تجعلها أكثر جذبا لمرتكبي الأنشطة المشروعة
		متطلبات التحويلات البرقية: يتضمن قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019 حول مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب على متطلبات محددة فيما يتعلق بالمعلومات التي يجب على المنشآت المالية المرخصة جمعها وإرفاقها مع التحويل البرقي عند إجراء تحويلات برقية دولية، بالإضافة إلى التزامات محددة تتعلق بالتحويلات البرقية المحلية.(يتضمن الدليل الإرشادي مزيداً من إجراءات العناية الواجبة بالعملاء). وجدير بالذكر أن تطبيق هذه المتطلبات يتسم بطابع واسع النطاق نظراً لأن العديد من المشاركين في قطاع المدفوعات مؤهلون كمنشآت مالية.
	الإجراءات الوقائية للمنشآت المالية المرخصة التي تقدم خدمات إلى باقي المشاركين في قطاع المدفوعات	**العناية الواجبة والعناية الواجبة المعززة والمراقبة المستمرة:** يجب على المنشآت المالية المرخصة إجراء العناية الواجبة المناسبة على جميع العملاء بغض النظر عن أنواعهم أو القطاع الذي ينتمون إليه (يعتبر غالبية عملاء المشاركين في قطاع المدفوعات، إن لم يكن جميعهم، أشخاصًا اعتباريين)، وبالتالي مراعاة مدى إمكانية حدوث التداخل المراسل. بالإضافة إلى العناية الواجبة المطلوبة، يجب على المنشآت المالية المرخصة جمع كافة المعلومات اللازمة لتقييم مخاطر عملاء المشاركين في قطاع المدفوعات مع مراعاة إمكانية تطبيق العناية الواجبة المعززة على بعض الجوانب في ملف تعريف العميل، على أن يتم إخضاع جميع العملاء للمراقبة المستمرة طوال علاقة العمل.
		العناية الواجبة الخاصة بعلاقة المراسلة المصرفية: في سياق علاقات المراسلة المصرفية مع المشاركين في قطاع المدفوعات، يجب على المنشآت المالية المرخصة تطبيق العناية الواجبة الخاصة بالمراسلة المصرفية بما يعكس المخاطر والخصائص التي تميزها. وفي حالة المعاملات التي تتم من خلال الوساطة كتلك التي تتداول بشكل متكرر في قطاع المدفوعات، تتولى كل منشأة من المنشآت المالية المرخصة المسؤولية عن مراقبة جميع المعاملات التي تتم معالجتها أو إجراؤها من خلال المنشأة المعنية باستخدام المعلومات المتاحة لها. وفي هذا الصدد، يجب على المنشآت المالية المرخصة على وجه الخصوص مراعاة الوضع التنظيمي، والعناية الواجبة الخاصة

		بالتاجر، والضوابط المرتبطة بالتداخل المراسل، واختبار والتدقيق على نظام مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب المتعلق بعلاقة المراسلة المصرفية.
	العقوبات المالية المستهدفة	يجب على المنشآت المالية المرخصة الالتزام الفوري بالتعليمات الصادرة عن السلطات المختصة في الدولة لتنفيذ القرارات الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، والتي حددها قرار مجلس الوزراء رقم (74) لسنة 2020 بشأن العقوبات المالية المستهدفة. وفيما يتعلق بجميع منتجات وخدمات الدفع التي توفرها المنشآت المالية المرخصة، فيجب عليها أن تكون على دراية بأنه يجب أن يكون لديها أنظمة تشغيلية تضمن قدرتها على فحص المعاملات المتعلقة بهذه المنتجات أو الخدمات بشكل مناسب. أما فيما يتعلق بعلاقات المراسلة المصرفية التي تتم عبر الوسطاء، فيجب على المنشآت المالية المرخصة التأكد من فهمها الكامل للأساليب التي تتبعها المنشآت المالية المراسلة في فحص العقوبات، وعدم القيام بمعالجة أي مدفوعات للمنشأة المراسلة ما لم تكن واثقة تمامًا من قيام تلك المنشأة بإجراء عملية الفحص والتدقيق المناسبة.
	مراقبة المعاملات والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة	يجب على المنشآت المالية المرخصة مراقبة الأنشطة التي يقوم بها جميع العملاء لتحديد السلوك الذي يحتمل أن يكون مشبوهاً ويمكن أن يقتضي ذلك تقديم تقرير عن المعاملات المشبوهة أو تقرير اشتباه أو تقارير أخرى ذات الصلة. كما يجب على المنشأة المالية المرخصة، عند مراقبة المعاملات وتقييمها، أن تأخذ في الاعتبار جميع المعلومات التي جمعتها كجزء من إجراءات العناية الواجبة بالعملاء. وفي ضوء ما تم مناقشته أعلاه، وفي حالة المعاملات التي تتم من خلال الوساطة كتلك التي يتم تداولها بشكل متكرر في قطاع المدفوعات، تتولى كل منشأة من المنشآت المالية المرخصة في نهاية المطاف المسؤولية عن مراقبة جميع المعاملات التي تتم معالجتها أو إجراؤها من خلال المنشأة المالية المعنية باستخدام المعلومات المتاحة لها. وعلى الرغم من ذلك، فإن المسؤولية النهائية عن تحديد المعاملات المشبوهة والإبلاغ عنها في هذه الحالة تؤول إلى البنك أو أي منشأة مالية مرخصة تستعين بجهات خارجية في عملية مراقبة المعاملات.
	الحوكمة والتدريب	ينبغي على المشاركين في قطاع المدفوعات والمنشآت المالية المرخصة التي تقدم خدماتها لهم أن تسعى إلى تضمين عدد من العناصر في تصميم أطر الحوكمة وبرامج التدريب الخاصة به، ومن بينها تحديد مسؤوليات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب المحمولة على المنشآت المالية المرخصة بصورة واضحة، والحوكمة والتدريب الخاصة بالوكلاء، وتدريب الموظفين. علاوة على ذلك، تنشأ المخاطر عندما لا يكون لكل مشارك ضمن شبكة المشاركين الموحدة في قطاع الدفوعات التي تقدم خدمات الدفع وتنفيذ المعاملات، فهم واضح لمسؤوليات مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب. ويجب على كل منشأة مالية مرخصة تقدم خدمات الدفع ضمن إحدى الشبكات أن تتحمل كامل مسؤوليتها فيما يتعلق ببذل العناية الواجبة اللازمة. أما عندما تقدم إحدى المنشآت المالية المرخصة خدمات معينة لأحد المشاركين في قطاع المدفوعات باعتبار ذلك جزءاً من علاقة المراسلة المصرفية، فيجب عليها فهم المسؤوليات الخاصة بكل طرف في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل وتوثيقها في العقد ذي الصلة أو مستندات البرامج الأخرى.